حديث القرآن الكريم عن الإنفاق

د. عدنان خليفات *

تاريخ وصول البحث: ٥/ ٩/ ٢٠١٢م   تاريخ قبول البحث: ١٨/ ٦/ ٢٠١٣م

ملخص

يتحدث الباحث عن الإنفاق في القرآن الكريم: أنواعه، وأقسامه، ومراحله، وعن منهج القرآن في الترغيب في الإنفاق، والترهيب من الشح والبخل. وقد تميز أسلوب القرآن في ذلك كله بتنوع الأساليب. فمن أساليبه: ضرب الأمثال ترغيباً وترهيباً، وبيان الأجر العظيم للمتصدقين، والخير العميم لهم في الدنيا والآخرة. وبينت الآيات جزاء المانعين للخير، المقصرين في حق المساكين.

كما بينت الآيات أن الإنفاق سبب لازدهار المجتمع المسلم، ورقيه اقتصادياً واجتماعياً، وأنه سبب في دفع الآفات الاجتماعية عنه كالفقر والبغضاء بين أفراده.

Abstract

The researcher discusses the concept of expending in Al-Qura'an Al-Kareem: its types, divisions, and stages in addition to the Qur'anic style in commending expending and condemning meanness and miserliness. The Qur'an uses different styles including the giving of examples to encourage spending and discourage miserliness. It also shows the great rewards promised to charitable people and the bounty awards they will be given in this life and in the afterlife. Verses also show the punishment of those who withhold charity and refrain from helping the poor.

Verses of the Qur'an show that spending is the base of the society's well-being and its economic development, and that spending actually prevents poverty and other social diseases such as hatred and envy.

* أستاذ مساعد، قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة الملك عبد العزيز سابقاً.

المقدمة:

الحمدُ لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عِوجا، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على النبي محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وسيد الأولين والآخرين، وآله وصحبه أئمة الهدى، ومصابيح الورى، ومن سار على هديهم إلى يوم الدين، وبعد؛

فإن خير ما تُقضى فيه الأوقات والأعمار كتاب الله سبحانه، المعجزة الخالدة الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] هدى الله به من الضلالة أعيناً عمياً وقلوباً غُلفاً وآذاناً صُمّاً..

سبب اختيار الموضوع:

للمالِ في نفس الإنسان منزلة تجعله حريصاً عليه كل الحرص، ساعياً إلى الاستكثار منه، كما قال تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبّاً جَمّاً﴾ [الفجر: ٢٠].

وليس هناك حَدٌّ تشعر معه النفس بالشبع والاكتفاء من المال كما صور ذلك حديث النبيﷺ: "لو كان لابن آدم واد من ذهب لتمنى الثاني ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب"(١).

وقديماً شبَّه الحكماء الدنيا بالماء المالح كلما ازددتَ منه شُرباً ازددتَ ظمأ؛ وذلك لأن المال يشبع في النفس غرائز هي جزء من طبيعتها كحب التملك والسيطرة وإشباع حاجاته المتنوعة، ويؤمن مستقبله، وبه يطمئن على مصير أولاده.

وكل هذه الأمور مشاعر طبيعية جعلها الله جزءاً من الكيان الإنساني، لتدفعه إلى العمل والكسب، وعمارة الأرض واستمرار الحياة. ولكن الخطر يكمن في أن تستأثر هذه الغرائز بتوجيه الإنسان، وتقوده إلى ما يشبعها دون أن تترك فرصة لجوانب أخرى في النفس لتحدث التوازن والاعتدال في حياة الإنسان.

ففي النفس بجانب تلك الغرائز الداعية إلى الشُّحِّ والبخل مشاعر أخرى تحقق له أيضا إشباعاً روحياً لا غنى له عنه، كالشعور بالمجتمع وحقِّه عليه، والرغبة في اكتساب الحمد وحُبِّ الآخرين، والحرص على الذكر الطيب والسمعة المرضية، وما يحققه البذل من شعور بالارتياح، وفوق ذلك كله طلبُ رضا الله تعالى والطمع في ثوابه الذي أعده للمحسنين.

هذه المعاني وتلك تتصارع في النفس، ويُقسَمُ السلوكُ الإنساني فيما يتعلق بالتصرف

المالي نتيجة هذا الصراع ولمن تكون الغلبة فيه.

وهنا يأتي دور القرآن بأسلوبه البلاغي في تزكية معاني الخير في نفس الإنسان ودعمها، وعلاج أدواء النفس وتخليصها من معوقاتها عن فعل الخير من شُحٍّ وطمع ومَنٍّ واستعلاء وتفاخر وغيرها[٢].

وقد تنوع الأسلوب القرآني في معالجة النفس الإنسانية تلك؛ فهو يتجه إلى غريزة حب الذات بالترغيب؛ فالزكاة -كما سيأتي تفصيله- تُطهر المال وتزكي النفوس، وتحقق الخير للمجتمع كله، وتربط بين الغني والفقير برباط الحب والإخاء، ثم يسوق القرآن -كما سنذكر- ألوانا من الجزاء في الدنيا بمضاعفة الصدقة والجزاء الأوفى في الآخرة، ويعرض ذلك في صورة آسرة تدفع النفوس دفعا إلى الطاعة.

ويتوجه إلى غريزة الخوف بالترهيب؛ فأولئك الذين يمتنعون عن أداء الزكاة ينتظرهم عذاب أليم في الآخرة بسبب ذلك: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ {٣٤} يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ..﴾[التوبة: ٣٤-٣٥]، كما بيّن سبحانه أنَّ من صفات المنافقين بُخلَهم بالنفقة في سبيل الله.

ويتوجه إلى غريزة الملكية فيفلُّ من حِدَّتها، كما في تسمية الصدقة قرضاً حسناً، فهي لن تضيع بل تتضاعف، وهذا الغني إنما هو مستخلف في هذا المال، فالمال ليس له على الحقيقة فهو يطالبهم بإعطاء الفقراء بعض ما أعطاهم سبحانه من مال.

كما أنه تارة يضرب الأمثال كيما يُرغِّبَ النفوس بالبَذْلِ وفعل الخير، ويرهِّبها من البخل وعموم المعاصي. ويصور الحقائق في مشاهد ناطقة كيما تبلغ الأعماق..[٣] كما تحدث القرآن عن النفقة المقبولة والمردودة، وعن أقسام النفقة وآدابٍ على مريد التصدق أن يتحلى بها...

هذه الأهمية العظمى التي يوليها القرآن لمسألة الإنفاق دفعتني إلى إلقاء الضوء على هذا الموضوع المهم في حياة المسلمين بل الناس عموماً، وذلك بالحديث عنه من خلال الآيات القرآنية مستعيناً بكلام أهل العلم من المفسرين وغيرهم.

الجهود السابقة:

لم أجد في هذا الموضوع بحثاً مستقلاً شاملاً، يجمع شَتاتَ مسائله، بل هناك بحوث جزئية تناولت بعض المباحث التي طرقتها في بحثي. فهناك مؤلفات متعددة كتبت في أحكام الزكاة والصدقة، مثل (الإنافة فيما جاء في الصدقة والضيافة) لابن حجر الهيتمي، و(أحكام الزكاة والصدقة) للدكتور محمد عقلة، و(القول العطر في مصارف الزكاة وصدقة الفطر) لعماد الدين بن أحمد بن أبي حجلة، وللدكتور فضل حسن عباس (أنوار المشكاة في أحكام الزكاة). وهي كتب تبحث الأحكام الفقهية المتعلقة بالزكاة والصدقات.

ومن ناحية الترغيب في الصدقة، فقد وجدتُ رسالة أو كتاباً من القطع الصغير بعنوان "التجارة الرابحة: كيف تستثمر أموالك" لمؤلفه محمد حامد عبد الوهاب؛ ذكر فيه بعض الآيات والأحاديث الواردة في الإنفاق في سبيل الله، وآداب الصدقة، وقصصاً عن المتصدقين من السلف. كما كتب خالد بن سليمان الربعي كتاباً متوسطاً سمّاه (من عجائب الصدقة) جمع فيه إضافة لبعض الآيات القرآنية أحاديث نبوية في فضائل الصدقة، وقصصاً ترغب فيها في القديم والحديث.

خطة البحث:

قسمت هذا البحث إلى تمهيد ومطلبين وخاتمة:

المطلب الأول: تعريف النفقة وبيان أنواعها والألفاظ المرادفة لها وآداب الإنفاق.

المطلب الثاني: أسلوب القران في الترغيب في النفقة وآثارها، والترهيب من البخل بها. ثم الخاتمة.

المطلب الأول: تعريف النفقة، وبيان أنواعها، والألفاظ المرادفة لها، وآداب الإنفاق.

النفقة لغة واصطلاحاً: النفقة والإنفاق هما مصدر أنفق؛ فالنون والفاء والقاف أصلان صحيحان، يدل أحدهما على انقطاع شيء وذهابه، والآخر على إخفاء شيء وإغماضه... فالأول نَفَقَ الرجل والدابة نفوقاً: ماتا، ونفق السعر نفاقا، وذلك أنه يمضي فلا يكسر ولا يقف، وأنفقوا: نفقت

سوقهم، ونَفَقَ البَيْعُ نَفاقاً: راج والنفقة؛ لأنها تمضي لوجهها، ويقال: نفقت المرأة كثر خطابها، ونفق الشيء: فني ونفد أو قلّ، ورجُلٌ مِنْفاقٌ: كثيرُ النَّفَقةِ. وفَرَسٌ نَفِقُ الجَرْيِ ككتِفٍ: سريعُ انْقِطاعِهِ، ونَفَّقَ السِّلْعَةَ تَنْفِيقاً: رَوَّجَها كأَنْفَقَها.

والأصل الآخر: النفق؛ وهو سَرَبٌ في الأرض له مخلص إلى مكان، ونافَقَ في الدين: سَتَرَ كُفْرَه وأظْهَر إيمانَهُ(4).

والأصل الأول هو الذي يهمنا؛ لأنه المتعلق بموضوع البحث. فالإنفاق إذن: هو الإفناء والإذهاب والإنفاد، وهو يكون في المال وفي غيره، كما يقول الراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)(5). وعلى هذا فالإنفاق شامل لكل ما يستهلكه الإنسان من أشياء مباحة. ويرى بعضهم أن الإنفاق خاص بصرف المال في الحاجات المختلفة.

من كل ما سبق يمكن أن نعرف الإنفاق اصطلاحاً بأنّه بَذْلُ المال ونحوه في وجه من وجوه الخير أو الشر(6).

وقد وردت كلمة (النفقة) وتصريفاتها المتعددة في القرآن اثنتين وسبعين مرة(7).

أنواع النفقة:

تدل الآيات القرآنية على أن النفقة قسمان، وهما:

أولاً: النفقة الواجبة: وتشمل أولاً: النفقة على النفس والعائلة؛ قال تعالى:﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وقال سبحانه: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾[النساء: ٣٤] وقال تعالى:﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[الطلاق: ٦].

وثانياً: نفقة الوالدين المحتاجين؛ قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾[البقرة: ٢١٥].

وثالثاً: الزكاة؛ قال تعالى:﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

[التوبة: ٦٠] وقال تعالى:﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾[التوبة: ١٠٣].

ثانياً: النفقة المستحبة: والمراد بذلك عموم الصدقة التي وردت فيها نصوص قرآنية كثيرة كقوله تعالى:﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللهَّ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٩٢] وكقوله سبحانه:﴿وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المنافقون: ١٠].

أنواع الإنفاق بحسب الغاية:

قسم القرآن الكريم الإنفاق بحسب غايته وهدفه إلى قسمين:

١- نفقة الخير: وهي تشمل الصدقات كقوله تعالى: ﴿منْ ذا الذي يقرضُ اللهَ قرضاً حَسَناً﴾ [البقرة: ٢٤٥] وتشمل النفقة في الجهاد كقوله تعالى:﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللهِّ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾[البقرة: ١٩٥] وقوله:﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠].

٢- نفقة الشر: وهي ما ينفقه الكافرون في سبيل الصدِّ عن سبيل الله، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهَّ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

أنواع النفقة بحسب القبول وعدمه

قسم القرآن الكريم النفقة بحسب القبول عند الله وعدمه إلى قسمين:

١- النفقة المقبولة: وهي النفقة التي اجتمعت فيها شروط القبول من حيث إخلاصُ صاحبها، وكونُها من طيِّبِ ماله؛ قال تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللهَّ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرُبَاتٍ عِنْدَ اللهَّ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللهُّ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللهَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩٩].

٢- النفقة غير المقبولة: وهي النفقة التي لم تجتمع فيها شروط القبول بسبب كفر صاحبها أونفاقه، أوبسبب الإكراه عليها؛ قال تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللهُّ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[التوبة: ٩٨] وقال تعالى: ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَّلَ

مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ {٥٣} وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [الأنفال: ٥٣-٥٤].

مراحل تشريع النفقة:

الإنفاق في وجوه البر والطاعة كان من الأهداف التي عُني القرآنُ الكريم بالدعوة إليها، سواء كان في العهد المكي أو المدني. ولكن دعوته تلك مرت بمرحلتين اقتضاهما تطور المجتمع الإسلامي، وهما:

١- المرحلة الأولى: وكانت دعوة عامة إلى ما تقتضيه الأخوة الإيمانية من بذل وتعاون في الوفاء بحاجات المجتمع، والمشاركة فيما تفرضه الدعوة من أعباء مالية من القادرين الأغنياء من أتباعها. وفي هذه المرحلة لم يحدد القرآن الكريم مقداراً يلزمهم به، ولا أنواعاً مالية ينفقون منها، تاركاً ذلك إلى أريحيتهم وجودهم وحبهم للخير.

فكان هناك نَدْبٌ للمسلم للإنفاق في وجوه الخير المختلفة بمثل قوله تعالى:﴿وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم..﴾[المنافقون:١٠] وقوله سبحانه: ﴿أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ..﴾[البقرة: ٢٦٧] ونحوها.

وفهم بعض العلماء من بعض الآيات أنه يجب على المسلم إنفاق جميع ما يملكه- وبخاصة من الذهب والفضة-مما يزيد عن حاجته الضرورية، كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤].

فقالوا: إن قوله تعالى هنا: ﴿ولا ينفقونها..﴾ يدل بظاهره على إنفاق جميع ماله، وأَنَّ الْوعِيد موضعه إِلَى من يُبْقي عنده شيْئًا يزيد على حاجته منها، وفِي الرِّوايَات الْمأْثُورة ما يدل على أَنَّ الصَّحابَة ﷺ فهموا من الْآيَة وجوب إِنفاق جمِيع ما يملِك الْإِنْسان من نقد الذَّهب والْفضَّة، وأَنَّ جمهورهم رجعوا عن هذا وبقي عليْه أَبو ذَرٍّ ﷺ. أَخرج ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "مُصنَّفه" وَأَبُو داود عن ابن عَبَّاسٍ ﷺ قال: لَمَّا نَزلَتْ هذِه الْآيَة: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾، كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَقَالُوا: مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَّا يَدَعُ لِوَلَدِهِ مَالًا

يَبْقَى بَعْدَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَنَا أُفَرِّجُ عَنْكُمْ، فَانْطَلَقَ وَاتَّبَعَهُ ثَوْبَانُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَال: يَا نَبِيَّ الله، إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِه الْآيَةُ، فَقَال: "إِنَّ اللهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيِّبَ بِهَا مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ مِنْ أَمْوَالٍ تَبْقَى بَعْدَكُمْ"، فَكَبر عُمَرُ ﷺ ثمَّ قال لَه النَّبِيُّ ﷺ: "أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يَكْنِزُ الْمَرْءُ؟ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ الَّتِي إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ"(٨). ومن ثمَّ رأى بعض العلماء كعمر بن عبدالعزيز وعِراك بن مالك(٩): أَن هَذَا الْحُكم وهُو وجوب إِنْفاق كل ما يمْلِك الْمُؤمن مِن النّقْديْن- كان فِي أَوَّل الإِسلام، وقَبْل فرْض الزَّكَاة، فلما نزلت آية وجوب الزكاة ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ نسخت هذه الآية(١٠).

والحقيقة أن آية "بَرَاءَة"هذه نزلت مع سورة براءة أي: في السنة التاسعة من الهجرة، وأما الزكاة فمعلوم أنها فرضت في السنة الثانية من الهجرة فلا نسخ، لأن المتقدم لا ينسخ المتأخر قطعاً. كما أن النصوص العامة من القرآن والسنة تدل على أنه لا يجب على المسلم أن يتصدق بكل ماله كقوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾[البقرة: ٣]، و﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ {٢٤} لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤-٢٥]، وقَال سبحانه: ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾[المنافقون: ١٠] وإنما الواجب على المسلم الزكاة فقط؛ وقد ورد حديثُ طَلحة وغيره في قصَّة الْأَعرابيِّ حيْث قال: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ (يَعْنِي الزَّكَاةَ)، قَالَ ﷺ: "لا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ"(١١).

ومن ناحية أخرى فإنه يمكن الجمع بين قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ..﴾ [التوبة: ٣٤] وبين قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾[التوبة: ١٠٣] بأن الوعيد في الآية الأولى متجه إلى من لم يخرج حق الله في ماله -من الذهب والفضة- بإخراج الزكاة وسائر الحقوق، كنفقة الزوجة والأولاد، فإذا ما أخرج حقَّ الله في المال لم يعُدْ كنزاً يعذب عليه، كما فسرها بذلك المفسرون حيث ذكروا: أن كل مال أديت زكاته فليس بكنز، وأما ما لم يُؤدَّ زكاته فهو كنز وإن كان على ظهر الأرض؛ عن ابن عمر رضي الله عنهما- قال: ما أُدِّي

زكاتُه فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرضين، وما كان ظاهراً لا تؤدى زكاته فهو كنز وقد رُوي هذا عن ابن عباس، وجابر، وأبي هريرة موقوفاً ومرفوعاً ﷺ، وبهذا قال الطبري وابن كثير والقاسمي وأبو السعود وإسماعيل حقي وأبو حيان والواحدي والسعدي(١٢).

٢- المرحلة الثانية:

وهي التي قد دعا إليها انتقال المجتمع الإسلامي إلى طور جديد بعد استقرار المسلمين بالمدينة، وتأسيس النواة الأولى للدولة الإسلامية، وما تبع ذلك من تنظيم يحقق لهذه الدولة مواردَ ثابتةً تكفي لتغطي احتياجاتها، للدفاع عنها والتكافل الاجتماعي بين أفرادها، وسائر ما يتطلبه المجتمع الجديد. وفي هذه المرحلة أُعلنت فريضة الزكاة في السنة الثانية من الهجرة، وأصبحت ركناً من أركان الإسلام، وبَيَّن القرآن والسنة مصارفها ومقاديرها والأنواع التي تجب فيها.

ولكن هذا التحديد لم يكن بديلاً من الدعوة العامة إلى الإنفاق والبذل، بل كان بياناً للحد الأدنى الذي يجب أداؤه، ولا يجوز التخلف عنه، أو بذل ما دونه. وبقي باب الدعوة إلى الإنفاق مفتوحاً، يرغب فيه القرآن ببيانه المعجز وأسلوبه المبهر.

وأصبحت كلمة الزكاة عَلَماً على هذا القدر الواجب، واستعملت كلمة (الصدقة) استعمالاً مشتركاً، تطلق على الزكاة كما تطلق على الإنفاق التطوعي(١٣).

ألفاظ مرادفة للنفقة في القرآن.

وردت ألفاظ مرادفة لـ(النفقة) في القرآن الكريم، مثل: الصدقة، والقرض الحسن، والإعطاء، وإيتاء المال، والزكاة، والماعون.

١-الصدقة

الصدقة مأخوذة في اللغة من الصِدْق وهو خلاف الكذب، يقال: صدَقهُ في الحديث وصدّقه الحديث، وصدَقوهم القتال، وتصادقا في الحديث وفي المودة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى﴾[القيامة: ٣١].

والمصدِّق: الذي يصدُقك في حديثك، والذي يأخذ صدقات الغنم، والمتصدِّق: الذي يعطي الصدقة. وقوله تعالى:﴿إن المصِّدقين والمصّدِّقات﴾[الحديد: ١٨] بتشديد الصاد

أصله المتصدقين، فقلبت التاء صاداً وأدغمت في مثلها ومثلها قوله تعالى:﴿إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾[يوسف:٨٨]، والصداقة والمصادقة: المُخالَّة. والصدقة: ما تصدقت به على الفقراء. والصَّداق والصُّداق: مهر المرأة، وكذلك الصدقة، ومنه قوله تعالى:﴿وَآتُواْ النَّسَاء صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾[النساء:٤] والصُدقة مثله(١٤).

قال الراغب في (مفرداته): "والصَّدَقَةُ: ما يُخرجه الإنسان من ماله على وجه القُربة كالزّكاة، لكن الصدّقة في الأصل تقال للمُتطوّع به، والزّكاة للواجب، وقد يُسمّى الواجبُ صدقةً إذا تحرّى صاحبها الصّدق في فعله. قال سبحانه:﴿خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَراءِ﴾ [التوبة: ٦٠]، ويُقالُ لما تجافى عنه الإنسان من حقّه: تَصَدَّقَ به، نحو قوله: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾[المائدة: ٤٥]، أي: من تجافى عنه، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كانَ ذُو عُسْرةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرةٍ، وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾[البقرة: ٢٨٠]، فإنه أجرى ما يُسامَح به المُعسِر مُجرى الصّدقة...، وعلى هذا قوله تعالى: ﴿وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ إِلاَّ أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾[النساء: ٩٢]، فسمّى إعفاءه صَدَقَةً.."(١٥).

من كل ما سبق يمكن تعريف الصدقة بأنها: ما يخرجه الإنسان من ماله على وجه القربة كالزكاة، أو: هي العطية التي بها تبتغى المثوبة من الله تعالى(١٦).

وقد جاء لفظ (الصدقة) وتصريفاتها في القرآن الكريم ثماني عشرة مرة(١٧).

٢-القرض الحسن

القرض في اللغة مأخوذ من قَرَضَ؛ يقال: قَرَضَ الشيء أي: قطعه. وأقرضه: أعطاه قرضاً، ومثلها: قارضه. وقرضه الشعر: قاله. والقِراض والمقارضة: أن يدفع مالاً لشخص يَتَّجر فيه، ويكون الربح بينهما. واقترض من فلان: أخذ منه القَرْض. وانقرض الشيء: انقطع. والتقريض: المدح والذم ضِد. واستقرض منه: طلب منه القَرْض. والقَرْض هو ما تعطيه غيرك من مال على أن يرده إليك(١٨).

ورد لفظُ القرض الحسن في خمسة

مواضعَ من القرآن الكريم ؛ وهي قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥].

وفي سورة الحديد: الآية الحادية عشرة والآية الثامنة عشرة، وفي التغابن: الآية السابعة عشرة، وفي المزمل: الآية العشرون.

ويُراد بالقرض الحسن في القرآن: الإنفاقُ في وجه من وجوه الخير ابتغاء وجه الله، وجعل بعضهم أن من أنواع القرض قَوْلَ الرجل: سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله اكبر وهو كما ترى[١٩].

وذكر بعضهم: أنَّ القرض الحسن هو ما يجمع عشر صفات: أن يكون من الحلال؛ فإن الله طيِّبٌ لا يقبل إلا طيباً، وأن يكون من أكرم ما يملكه المرء، وأن يكون والمرء صحيح شحيح يأمل العيش ويخشى الفقر، وأن يضعه في الأحوج والأَوْلى، وأن يكتم ذلك، وأن لا يتبعه بالمَنِّ والأذى، وأن يقصد به وجه الله تعالى، وأن يستحقرَ ما يعطي وإن كثر، وأن يكون من أحبِّ أمواله إليه، وأن يتوخّى في إيصاله للفقير ما هو أسرُّ لديه من الوجوه كحمله إلى بيته[٢٠].

وجاء اقتران القرض الحسن بالأمر بإيتاء الزكاة في بعض الآيات كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا..﴾ [المزمل: ٢٠]، فقوله: ﴿وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ أمر بأداء الواجب، وقوله تعالى: ﴿وَأَقْرِضُوا اللَّهَ﴾: أمر بأداء الصدقات التي يتطوع بها. فالعطف بين إيتاء الزكاة والأمر بالقرض الحسن يدل على التغاير[٢١]؛ بمعنى أن القرض الحسن هو من باب النافلة.

قال ابن كثير: "وهذا يدل لمن قال بأن فرض الزكاة نزل بمكة، لكنَّ مقاديرَ النُّصُبِ والمُخرجَ لم تُبيَّن إلا بالمدينة"[٢٢].

٣-الإعطاء

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾[الليل: ٥]، ويلاحظ أن اللفظ لم يذكر مفعولا، ولعل ذلك ليدل على التعميم، فيشمل الإعطاءُ المالَ وغيرَه من أنواع المعروف والإحسان، كما أن المفعول الثاني محذوف ليعمَّ كل محتاج من الفقراء والمساكين.

٤-الماعون:

ورد ذكرُ الماعون في موضعٍ واحد من القرآن في سورة الماعون؛ قال سبحانه: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾[الماعون: ٧]. وقد جاءت الآية في سياق ذم الله لأقوام؛ فقال سبحانه: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ {٤} الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ{٥} الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ{٦} وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾[الماعون:٧] فهؤلاء المنافقون لا أحسنوا عبادة ربهم، ولا أحسنوا إلى خلقه، حتى ولا بإعارة ما يُنتفع به ويستعان به، مع بقاء عينه، ورجوعه إليهم؛ لأنهم لا يحبون المؤمنين.

ولعل الأرجح في تفسير الْمَاعُونَ أنه اسمٌ لكل ما يتعاوره الناس بينهم، من الدّلو والفأس والقَدوم والقِدْرِ ومتاع البيت، وما لا يُمنع عادة، كالماء والملح، مما ينسب مانعُه إلى الخِسَّة ولؤم الطبع وسوء الخلق. ومما يقوي هذا التفسير ما رواه النسائي وغيره عن عبدالله ابن مسعود ﷺ قال: كل معروف صدقة، وكنا نعدُّ الماعون على عهد رسول الله ﷺ عاريَّة الدّلو والقدر(٢٣) وهو حديث يأخذ حكم المرفوع والله أعلم. كما جاء عن ابن عباس أنه فسر الماعون بمتاع البيت، وكذا قال مجاهد وإبراهيم النَّخعي، وسعيد بن جبير، وأبو مالك، وغير واحد: إنها العاريَّة للأمتعة(٢٤).

٥-إيتاء المال.

قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهَّ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾[البقرة: ١٧٧].

إيتاءُ المال هنا يرادُ به صدقةُ التطوع على المذكورين: ذوي القربى واليتامى والمساكين والسائلين وفي فك الرقاب، وقُيِّد بقوله: ﴿على حبه﴾ لبيان أفضل أنواع الصدقة كما جاء في الحديث الصحيح: "أفضل الصدقة أن تَصَدَّقَ وأنت صحيحٌ شحيحٌ تأمل البقاء وتخشى الفقر"(٢٥).

وأما إيتاء الزكاة هنا فهو- كما في كل المواضع في القرآن- في فرض الزكاة، لأنه لا تكرار هنا في الآية.

وإنما قدم إيتاء المال وهو نافلة على الفريضة مبالغة في الحث عليه، أو لأن الأول لبيان

المصارف والثاني لبيان وجوب الأداء(٢٦).

٦- الزكاة

الزكاة لغة: الطهارة، وسُمِّيت كذلك شرعا؛ لأنها يزكو بها المال بالبركة، ويطهرُ المرء بالمغفرة. وزكّى ماله تزكيةً: إذا أدى عنه زكاته، وزكّى نفسه أي: مدحها، وزكّاه أيضا: إذا أخذ زكاته، وتزكّى: تصدق، وزكى الزرع يزكو زكاء أي: نما(٢٧).

ويراد بها في المواضع التي ذكرت فيها في القرآن: القَدْرُ المخرج من النصاب الحولي إلى الفقير شرعاً(٢٨).

ورد لفظ الزكاة في القرآن ثلاثين مرة؛ منها بلفظ المصدر (زكاة)؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وجاء على صورة الفعل (تزكى) في ثلاثة مواضع، كقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ [الأعلى: ١٤].

وأغلب المواضع التي ذكرت فيها الزكاة كانت مقترنة بالأمر بإقامة الصلاة، وذلك جمعاً بين الإخلاص للمعبود، والإحسان إلى عبيده، وبين العبادات القلبية البدنية والعبادات المالية، كما أنَ منْ أَقَامَ الصَّلَاة لا يَنْسى الله تَعالى، ولا يغْفُلُ عن فضله، ومنْ كان كذلك فهو جدير ببذْل المال فِي سبيله. مواساة لعياله، ومساعدة على مصالحهم الَّتي هي ملاك مصلحته(٢٩).

آداب الإنفاق:

في القرآن آيات عِدَّة تأمر بالإنفاق وتحض عليه، وتأمر المسلم بالالتزام بآداب معينة حتى تقبل صدقاته ونفقاته، فمن أهم هذه الآداب:

١-أن يبتغي بنفقته وجه الله:

إن من شروط العمل الصالح عموماً حتى يقبل أن يكون خالصاً لوجه الله، وبهذا بينت آيات القرآن كقوله تعالى:﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَّ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء..﴾ [البينة: ٥].

وفي الصدقات جاء التأكيد على الإخلاص فيها بابتغاء وجه الله؛ لأهمية ذلك؛ قال تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهَّ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللهَّ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[البقرة: ٢٦٥].

٢-الإنفاق من الطيب وترك الخبيث:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

وفي الحديث الصحيح: "إنَّ الله طيّب لا يقبل إلا طيّباً[٣٠] وإن الله أمر المرسلين بما أمر به المؤمنين فقال: "يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا"[٣١].

قال حَبْرُ الأمة ابن عباس ﷺ في تفسير الآية: "أمرهم بالإنفاق من أطيب المال وأجوده وأنفسه، ونهاهم عن التصدق بِرُذاله ودَنِيِّه -وهو خبيثه- فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً"[٣٢]. ولهذا قال سبحانه: ﴿ولا تَيَمَّموا﴾ أي: تقصدوا الخبيث منه ﴿وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ أي: لو أُعطيتموه ما أخذتموه إلا أن تتغاضوا فيه، فالله أغنى عنه منكم، فلا تجعلوا لله ما تكرهون.

٣-نهيُ المسلم عن المنّ والأذى بالصدقة:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾[البقرة: ٢٦٤].

والمنّ: ذِكْرُ الصدقة وتعدادها على من تُصُدّق بها عليه على وجه التفضل عليه، وهو من الكبائر، كما ثبت في صحيح مسلم عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: المنان بما أعطى، والمُسبل إزاره، والمُنفق سِلعته بالحَلِفِ الكاذب"[٣٣].

وأما الأذى فهو التطاولُ على المُتصَدَّقِ عليه وإذلالُه بالكلمة النابية أو التي تمسُّ كرامته وتحطُّ من شرفه. والأذى أعمُّ من المنِّ؛ لأن المنَّ جزء من الأذى، لكنه نصَّ عليه لكثرة وقوعه.

قال العلماء في هذه الآية: إن الصدقة التي يعلم الله من صاحبها أنه يمنُّ أو يؤذي بها فإنها لا تقبل. وقيل: المـنُّ هو أن يستخدمه

بالعطاء، والأذى أن يُعيِّره بالفقر[٣٤].

وإذا كان المسلم يتصدق بماله فليس هذا داعيا له ولا مبرراً أن يرى لنفسه فضلا على من تصدق عليه فيؤذيه بلسانه، ورحم الله من قال:

أفسدْتَ بالمنّ ما أسدَيْتَ من حسَنٍ

ليس الكريـــم إذا أسدى بمنّـــانِ

بل ينبغي أن يشكر هذا الفقير الذي قبل منه صدقته فهو مَدين له بذاك.

٤-الإسرار بالصدقة:

قال تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٧١].

أعلم الله تعالى عباده المؤمنين أن ما ينفقونه لوجهه ومن طيب أموالهم علناً وجهرة هو مال رابح، ونفقة مقبولة، يثاب عليها صاحبها، إلا أنّ ما يكون من تلك النفقات سراً ويوضع في أيدي الفقراء يكون خيراً لصاحبه؛ لبعده من شائبة الرياء، ولإكرام الفقراء، وعدم تعريضهم لمذلة التصدق عليهم. وأنه تعالى يكفِّر عن المنفقين سيئاتهم بصدقاتهم، وأخبر أنه عليم بأعمالهم، فكان هذا تطميناً لهم على الحصول على أجور صدقاتهم، وسائر أعمالهم الصالحة.

وفي الحديث الصحيح: "سبعة يُظلُّهم الله في ظلِّه يوم لا ظلَّ إلا ظِلُّه: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل قلبه مُعلَّقٌ بالمسجد إذا خرج منه حتى يرجع إليه، ورجل ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه"[٣٥]. قال ابن كثير: "فيه دلالة على أن إسرار الصدقة أفضل من إظهارها؛ لأنه أبعد عن الرياء، إلا أن يترتب على الإظهار مصلحة راجحة، من اقتداء الناس به، فيكون أفضل من هذه الحيثية"[٣٦].

٥-الاقتصاد في الإنفاق وعدم الإسراف والتبذير:

المسلم مطالب في نفقته بأمرين اثنين وهما: الاعتدال وعدم التبذير. أما الأمر الأول وهو الاقتصاد، أو الاعتدال في نفقته فقد حثت

عليه آيات كثيرة من الكتاب، منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾[الإسراء: ٢٩] وقوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

فقد نهى سبحانه في آية الإسراء عباده المؤمنين عن خصلتين ذميمتين في الإنفاق؛ وهما: السَّرفُ والبُخل. أما النهي عن البخل فبين في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ أي: لا تكن بخيلاً منوعاً، لا تعطي أحداً شيئاً، كما نسب اليهود -عليهم لعائن الله- البخلَ إلى الله بقولهم ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]. والبخل أوالتقتير حرَّمه الإسلام؛ فلا يجوز للمسلم أن يكون بخيلاً مُقتّراً على نفسه وعلى من يعول. بل يجب أن ينفق باعتدال حسب قدرته المالية؛ لأن التقتير فيه توقيف لحركة الاستهلاك، وانحراف عن وضع الإنتاج والثروة في موضعها. والواضح اقتصادياً أن التقليل المبالغ في الاستهلاك يؤدي إلى الكساد وضعف الإنتاج، وتقليل فرص التنمية[٣٧]. ومن هنا ندرك حكمة قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا**﴾ [الفرقان: ٦٧].

وأما الخصلة المذمومة الثانية فهي الإسراف؛ فقد نهى عنها سبحانه بقوله: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ أي: ولا تسرف في الإنفاق فتعطي فوق طاقتك، وتخرج أكثر من دخلك، ﴿فتقعد ملومًا﴾ عند الناس بسبب ما أنت عليه من الشح، ﴿مَّحْسُوراً﴾ مُتعباً منهكاً، بسبب ما فعلته من الإسراف، أي: منقطعاً عن المقاصد بسبب الفقر؛ فالإسراف والتبذير محرَّمان ولو كانا في الأمور المباحة. ولتطبيق هذا القيد فقد شرع الإسلام نظام الحَجْرِ على السفهاء أي: منعهم من التصرف في أموالهم خوفا من تبذيرها وإلحاق الضرر بالمجتمع؛ قال تعالى: ﴿وَلاَ تُؤْتُواْ السُّفَهَاء أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ قِيَاماً..﴾[النساء: ٥]، وقال سبحانه: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾[الإسراء:

٢٦-٢٧]. والتبذير هو إنفاق المال في غير حقه، كما يفرّق البذر كيفما كان من غير تعهد لمواقعه، وبمثل ذلك قال سيدنا عبد الله بن مسعود وابن عباس ﷺ وغيرهم من الأعلام، كالشافعي ومالك. قال ابن مسعود: التبذير: الإنفاق في غير حق. وكذا قال ابن عباس(٣٨). وقال مجاهد: لو أنفق إنسان ماله كله في الحق، لم يكن مبذرًا، ولو أنفق مدًا في غير حقه كان تبذيرًا. وقال قتادة: التبذير: النفقة في معصية الله تعالى، وفي غير الحق وفي الفساد. وقد قرن سبحانه بين المبذرين والشياطين فجعلهم إخوانا لهم؛ إما أن يكون بمعنى أنهم مثلُهم في الحكم لأن المبذر يسعى في الإفساد كالشياطين، أو أنهم يُقرنون بهم غدا في النار، أو هم مثلهم في التبذير والسفه وترك طاعة الله وارتكاب معصيته؛ ولهذا قال سبحانه:﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٧](٣٩).

والإسلام لا يكتفي باعتبار السفه وصرف المال في غير موضعه رذيلةً محرمةً ومفسدةً ممنوعةً، بل هو في نظره تهلكة حقيقية، وانتحار بطيء؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

ومما يدخل في السرفِ وعدمِ ضبط الاستهلاك ما يقوم به طائفة من أفراد ومن حكومات المجتمعات النامية من أعمال بذخية. أما الأفراد الأغنياء فيتنافسون في شراء الكماليات وتوافه الأمور؛ مما لا يفيد شيئا لأمتنا الإسلامية، فترى أحدهم يشتري يختاً أو قصراً بملايين الدولارات، وآخر يشتري أغلى سيارة في العالم بملايين الدولارات كذلك!! أو يتبرع بالملايين لحديقة حيوان في الغرب!! وأما بعض حكومات العالم النامي فتتورط في بناء قصور فخمة، تتجاوز احتياجاتها، أو بناء أبراج ضخمة ليست بحاجتها، أو تشييد مطارات حديثة تفوق طاقاتها!!

ويتحصل من ذلك كله مشروعية التوسط والاقتصاد في النفقة، وهو العدل الذي ندب الله إليه، ويُسمِّيه بعضهم بفضيلة التوازن الاستهلاكي؛ قال الشاعر:

ولا تك فيها مُفرِطاً أو مفرِّطا
كِلا طرفي قَصدِ الأمور ذَميم(٤٠)

٦- أن يتحرى بنفقته المحتاجين والأقربين:

قال تعالى:﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِروا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

ذكر سبحانه في هذه الآية مَصرفَ النفقات؛ وهو يتعلق بالذين هم أولى الناس بها؛ فوصفهم سبحانه بست صفات؛ إحداها الفقر، والثانية في قوله: ﴿أُحْصِروا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: قصروها على طاعة الله من جهاد وغيره، فهم مستعدون لذلك محبوسون له، الثالثة: عجزهم عن الأسفار لطلب الرزق فقال: ﴿لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: سفرا للتكسب، الرابعة في قوله: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ وهذا بيان لصدق صبرهم وحسن تعففهم. الخامسة: هي قوله: ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾ أي: بالعلامة التي ذكرها الله في وصفهم، وهذا لا ينافي قوله: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ﴾ فإن الجاهل بحالهم ليس له فطنة يَتفرَّسُ بها ما هم عليه، وأما الفَطِنُ المُتفرِّسُ فمجرد ما يراهم يعرفهم بعلامتهم، السادسة هي قوله: ﴿لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ أي: لا يسألونهم سؤال إلحاف، أي: إلحاح، بل إن صدر منهم سؤال إذا احتاجوا لذلك لم يُلحّوا على من سألوا، وفي الحديث الصحيح: "ليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان ولكنه الذي يتعفف اقرؤوا إن شئتم -يعني قوله-: ﴿لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾"(٤١).

فهؤلاء المذكورون في الآية هم أولى الناس وأحقهم بالصدقات؛ لما وصفهم به سبحانه من جميل الصفات، وهو منهج يدعونا إليه القرآن: أن نتحرى بصدقتنا أولى الناس بها من المحتاجين. وأما النفقة من حيث هي على أي شخص كان، فهي خيرٌ وإحسان وبرٌّ يثابُ عليها صاحبها ويؤجر، فلهذا قال تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾(٤٢).

وأما الأقربون من قبل المتصدق فقد ذكر سبحانه هؤلاء فيمن هم أولى الناس بالإحسان إليهم بعد الوالدين؛ قال سبحانه:﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي

الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ..﴾ [النساء: ٣٦] فقدَّم سبحانه ذوي القربى-وهم أقارب الرجل- على اليتامى والمساكين والجار.

وقال سبحانه- بعد أن قضى ببر الوالدين في الآيات السابقة[٤٣]-:﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً﴾ [الإسراء: ٢٦].

قال القرطبي: "والحق في هذه الآية ما يتعين من صلة الرحم، وسَدَّ الخلَّة، والمواساة عند الحاجة بالمال، والمعونة بكل وجه"[٤٤].

وقدّم حقَّ القريب على المسكين وابن السبيل سواء كان حقاً مادياً من الصدقة أو الصلة عموماً. وقد ذكر الهيتمي إجماع الأمة على أن الصدقة على الأقارب أفضل منها على الأجانب[٤٥].

وقد جاءت أحاديث نبوية تؤكد هذا المعنى، وتبين أن أولى الناس بالنفقة هم زوجة الرجل وأبناؤه، ووالداه، ثم أقاربه المحتاجون الأقرب فالأقرب. فعن جابر ﷺ عن النبي ﷺ قال: "ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضَلَ شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا، يقول فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك"[٤٦]. ومما يؤكد أفضلية النفقة والصدقة على الأقربين المحتاجين ما جاء في الحديث: "الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم اثنتان؛ صدقة وصلة"[٤٧].

٧-الإنفاق وقت الحاجة والضرورة أعظم أجراً من الإنفاق في غيرها من الأوقات.

دلت آياتُ القرآن على أن الإنفاق وقت حاجة الناس وشدتهم يكون أعظم أجراً عند الله من الإنفاق في الأوقات العادية حيث لا شدة ولا قحط ولا جوع.

قال الله تعالى:﴿لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[الحديد: ١٠] والمراد بالفتح هنا فتح الحديبية – على الراجح[٤٨]-؛ فقد جرى من الصلح بين الرسول ﷺ وبين قريش مما هو أعظم الفتوحات التي حصل بها نشر الإسلام، واختلاط المسلمين

بالكافرين، والدعوة إلى الدين من غير معارض، فدخل الناس من ذلك الوقت في دين الله أفواجاً، واعتز الإسلام عزاً عظيماً، وكان المسلمون قبل هذا الفتح لا يقدرون على الدعوة إلى الدين في غير البقعة التي أسلم أهلها، كالمدينة وتوابعها، وكان من أسلم من أهل مكة وغيرها من ديار المشركين يؤذى ويخاف، فلذلك كان من أسلم قبل الفتح وأنفق وقاتل، أعظم درجة وأجرا وثوابا ممن لم يسلم ويقاتل وينفق إلا بعد ذلك[٤٩]. قال الشوكاني: وإنما كانت النفقة والقتال قبل الفتح أفضل من النفقة والقتال بعد الفتح؛ لأن حاجة الناس كانت إذ ذاك أكثر، وهم أقلّ وأضعف[٥٠].

وتقديم الإنفاق على القتال في الآية للإيذان بفضيلة الإنفاق لما كانوا عليه من الحاجة، فإنهم كانوا يجودون بأنفسهم، ولا يجدون ما يجودون به من الأموال.

وقد جاء حديث النبي ﷺ مؤكداً لما دلت عليه الآية الكريمة، من أفضلية من أنفق في سبيل الله وقاتل مع النبي ﷺ قبل الفتح؛ فقال مشيداً بالسابقين من الصحابة: «لو أنفق أحدكم مثلَ أُحُدٍ ذهباً ما بلغ مُدّ أحدهم ولا نصيفَه[٥١]» متفق عليه[٥٢].

وهذا خطاب منه ﷺ للمتأخرين في الإسلام -أي بعد الفتح-، مبينا أنهم لن يكونوا بمنزلة من سبقهم من الصحابة - رضي الله عن الجميع - ولو أنفقوا في سبيل الله بقدر جبل أحد ذهباً.

المطلب الثاني: أسلوب القران في الترغيب في النفقة، وآثارها، والترهيب من البخل بها.

تميز منهج القران في الترغيب بالإنفاق بأساليب وصور متعددة؛ من أبرزها:

أولاً: بيان أن التصدق من صفات المتقين

قال سبحانه:﴿الم{١}ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ{٢}الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ١-٣] وقال سبحانه: ﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾[آل عمران: ١٧].

بينت الآيات الأولى في سورة البقرة صفات المتقين، الذين يهتدون بهذا الكتاب؛

فهم الذين يؤمنون بما غاب عنهم، ويؤدون الصلاة بأركانها وشروطها وسننها، وهم ينفقون في طاعة الله بعض ما رزقهم الله من زكاة ومن صدقات(٥٣)، وهذا كان كافياً لمدحهم وسلكهم في معشر المتقين.

وأما الآيةُ الثانية -آيةُ آل عمران- فهي تفصيلٌ للآيات السابقة لها في نفس السورة؛ وهي قوله تعالى: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللهِ وَاللهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

فهذه الآية بينت أن من أبرز صفات أولئك الذين اتقوا أنهم متصفون بصفة دائمة، وهي الإنفاق في طاعة الله في وجوه البر والخير.

ثانياً: أن الصدقة هي سبب في الحصول على رحمة الله ﷻ:

قال ﷻ :﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرُبَاتٍ عِنْدَ اللهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[التوبة: ٩٩] هذا هو القسم الممدوح من الأعراب(٥٤)، وهم الذين يتخذون ما ينفقون في سبيل الله قربة يتقربون بها عند الله، ويبتغون بذلك دعاء الرسول لهم.

وقوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ﴾ هو إخبار بقبوله تعالى لنفقتهم، مؤكد بافتتاحه بأداة التنبيه الدالة على الاهتمام بما بعدها، وهي (ألا)، وَبـ(إِنَّ) الدَّالَّة على تحقيق مضمون الجُملة، وبالجُملة الاسمِيَّة. فقوله تعالى: ﴿إِنَّهَا قُرْبَةٌ﴾ راجع إِلى النَّفقة الْمأخوذة من قوله ﴿مَا يُنْفِقُ﴾. وقوله تعالى: ﴿سَيُدْخِلُهُمُ اللهُ فِي رَحْمَتِهِ﴾ تفسير لهذه الْقربة، والْمراد بالرَّحمة هنا الرَّحمة الْخاصة بمن ﷺ وهي هداية الصّراط الْمستقيم، وما تَنْتهي إِلَيه من دار نعيم. ومعنى إِدخالهم فِيها أَن يكونوا مغمورين فيها، وتكون هي محيطة بهم شاملة لهم. ولعل هذا أَبلغ في الدلالة على المراد من الآية الأُخرى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ﴾[التوبة: ٢١].

والسِّين فِي قولـه: ﴿سَيُدْخِلُهُمْ﴾ لتَأْكِيـد

الْوعد وتحقيقه، وعلّله بقوله: ﴿إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أي: واسع الْمغفرة والرَّحمة يغْفر للمخلصين فِي أعمالهم ما يُلمّون به من ذنب أو تقصير، ويرحم الصادقِين فِي إيمانهم، فيهديهم به إلى أحسن الْعمل وخير المصير.."[55]

والآية تدل على أن بذل الصدقة سبب في نزول الرحمة على المتصدقين، بل وفي غمرهم بها، كما تدل كذلك على عُلوٍّ مقام هؤلاء الأعراب الذين تحدثت عنهم.

ثالثاً: اعتبار القرآن المتصدق إنما ينفع نفسه بالدرجة الأولى.

قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللهَّ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهَّ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

والآية لها سبب نزول يوضح معناها؛ فقد روي أنه لما كثر فقراء المسلمين نهى رسول الله ﷺ المسلمين عن التصدق على المشركين كي تحملهم الحاجة على الدخول في الإسلام فنزلت الآية.[56] وروى الطبري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما- قال: "كانوا لا يرضخون[57] لأنسبائهم من المشركين؛ فنزلت ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللهَّ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ فرخص لهم"[58].

ومعنى الآية بناءً على ذلك: ليس عليك يا محمد هُدى من خالفك حتى تمنعهم الصدقة لأجل دخولهم في الإسلام.

﴿وَلَكِنَّ اللهَّ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ بخَلْقِ الهداية في قلبه، بمعنى أن الله سبحانه هو الذي يتفضل على من يشاء بالهداية ممن يعلم سبحانه أنه يستحق الهدى ويتجه إليه. ثم قال سبحانه: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلأنفُسِكُمْ﴾ أي: لا يعود نفعه وجدواه إلا عليكم، فلا تمنوا به ولا تؤذوا الفقراء، ولا تبالوا بمن صادفتم من مسلم أو كافر[59]؛ فإن ثوابه إنما هو لكم. قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحاً فَلِنَفْسِهِ﴾[فصلت: ٤٦]. كما أن الله سبحانه غني عن نفقتكم هذه وكل أعمالكم الصالحة؛ فهي لا تنفعه سبحانه كما لا تضره معصية العاصين؛ وفي الحديث القدسي: "يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضُري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني، ياعبادي، لو أن

أولكم وآخرَكم، وإنسكم وجنَّكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئا،..."[٦٠].

ويدخل في قوله (فلأنفسكم) كذلك ما للنفقة من تأثير في جذب القلوب وسَلِّ السخائم والأحقاد، ونشر الأمن والطمأنينة، ومنع السرقة، وقطع الأفكار السامة والمباديء الهدامة، وتحقيق الرخاء في المجتمع المسلم. وأما في الآخرة فجزاؤه يوفى إلينا كاملا.

وقوله سبحانه: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ﴾[البقرة: ٢٧٢] أي: وما تنفقوا من نفقة صغيرة أو كبيرة إلا تجزون بها الأجر الكامل ولا تنقصوا من حسناتكم شيئاً كما لا يزاد على سيئاتكم.

وقد كرر فعل تنفقون ثلاث مرات في الآية لمزيد الاهتمام بمدلوله، وجيء به مرتين بصيغة الشرط لبيان الملازمة بين الإنفاق والثواب.

والشاهد في الآية هو قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلأنفُسِكُمْ﴾ أي: عائد نفقتكم يعود عليكم أولاً قبل أن يستفيد منه الفقراء والمحتاجون.

وقد حكي عن بعض أهل العلم ما يوضح معنى الآية: فقد ورد عنه أنه كان يصنع كثيراً من المعروف، ثم يحلف أنه ما فعل مع أحد خيراً قط، فقيل له في ذلك، فقال: إنما فعلت مع نفسي، ويتلو هذه الآية.

وروي عن علي ﷺ أنه كان يقول: ما أحسنت إلى أحد قط وما أسأت له ثم يتلو: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧][٦١].

رابعاً: ضرب الأمثال في القرآن ترغيباً في الإنفاق

ضرب الأمثال من الأساليب العربية المعروفة لتثبيت المعنى بصورة جميلة؛ ففيه تشبيه الغائب بالحاضر، والمعقول بالمحسوس، وقياس النظير على النظير؛ فكم من معنى جميل أكسبه التمثيل روعة وجمالاً، فكان ذلك أدعى لقبول النفس له، واقتناع العقل به، وهو من أساليب القرآن الكريم في ضروب بيانه ونواحي إعجازه[٦٢].

قد ذكر الله سبحانه في كتابه أنه يضرب الأمثال:﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ

يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١]، ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

وضرب الأمثال له فوائد عديدة..، منها: الترغيب في الممثَّل كالصدقة والإنفاق في سبيل الله:

قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[البقرة: ٢٦١].

هذه الآية تدعو إلى الإنفاق في سبيل الله، ولكنها لا تعمد في دعوتها إلى أسلوب الأمر والإلزام، بل إلى أسلوب الترغيب واستجاشة المشاعر بتصوير المعنى في صورة شاخصة تستهوي الوجدان، وتستميل القلوب.

قال ابن كثير: "وهذا المثل أبلغ في النفوس من ذكر عدد السبعمائة؛ فإن هذا فيه إشارة إلى أن الأعمال الصالحة ينميها الله ﷻ لأصحابها، كما ينمي الزرع لمن بذره في الأرض الطيبة"(٦٣).

والظاهر أن المراد بالنفقة في الآية النفقة في الجهاد؛ لأنها هي التي تضاعف فيها الأجور تلك المضاعفة، كما ثبت ذلك في بعض الأحاديث النبوية؛ فقد روى أبو أمامة وعبد الله بن عمر ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: "من أرسل بنفقة في سبيل الله وأقام في بيته فله بكل درهم سبعمائة درهم، ومن غزا بنفسه في سبيل الله تعالى، وأنفق في وجهه ذلك فله بكل درهم يوم القيامة سبعمائة ألف درهم" ثم تلا هذه الآية.(٦٤) كما أن لفظ "في سبيل الله" إذا أطلق في القرآن والسنة فيراد به الجهاد في سبيل الله...

والمعنى الذهني للآية: أن الله تعالى يَعِدُ بأن يضاعف الأجر للمنفقين في سبيله إلى سبعمائة ضعف، ولكن التعبير القرآني يعرض هذا المعنى في صورة حية كأنها ماثلة أمام عيني الناظر يتملاها بخياله؛ فيرى الحبة تُلقى في التربة الصالحة، فلا تلبث أن تكون زرعاً نضيراً، سرعان ما يثمر سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة.

إن هذا المشهد الذي تصوره الكلمات يستثير في النفس كل أحاسيسها، ويلقي فيها بإيحاءاته المبهجة التي تشرح الصدر وتهيئ

النفس للاستجاشة والانقياد.

وواضح أن المثل فيه تشبيهُ معقولٍ بمحسوس، وهو تشبيهٌ تمثيلي؛ فقد شبه الله سبحانه حال إعطاء النفقة ومصادفتها موقعها وما أعطي من الثواب لهم، بحال حبة أنبتت سبع سنابل...، أي: زُرِعَتْ في أرض نقية وتراب طيب، وأصابها الغيث فأنبتت ساقاً انشعب سبع شعب، خرج من كل شعبة سنبلة فيها مئة حبة، فصارت الحبة سبعمائة حبة مضاعفة، وحذف ذلك كله إيجازا؛ لظهور أن الحبة لا تنبت ذلك إلا كذلك.

ومعنى قوله: ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ أن المضاعفة درجات كثيرة لا يعلمها إلا الله تعالى؛ لأنها تترتب على أحوال المتصدق وأحوال المتصدق عليه، وأوقات ذلك وأماكنه، وللإخلاص وقصد الامتثال ومحبة الخير للناس.

وختم الآية الكريمة بقوله: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ ليؤكد ما جاء في الآية؛ أي: والله لا يضيق عليه ما يتفضل به من الزيادة، عليم بنية المنفق، ومقدار إنفاقه، وكيفية تحصيل ما أنفقه[٦٥].

قال الشعراوي[٦٦]: "وهذه الآية تعالج قضية الشُّحِّ في النفس الإنسانية؛ فقد يكون عند الإنسان شيءٌ زائد، وتَشُحُّ به نفسُه ويبخل، فيخاف أن ينفق منه فينقص هذا الشيء. وهنا تقول لك قضية الإيمان: أنفق لأنه سبحانه سيزيدك، والحق سيعطيك مثلما يعطيك من الأرض التي تزرعها. أنت تضع الحبة الواحدة. فهل تعطيك حبة واحدة؟ لا، إن حبة القمح تعطي كمية من العيدان، وكل عود فيه سنبلة، وهي مشتملة على حبوب كثيرة، فإذا كانت الأرض وهي مخلوقة لله تضاعف لك ما تعطيه؛ أفلا يضاعف العطاء لك الذي خلقها؟ وإذا كان بعض من خلق الله يضاعف لك، فما بالك بالله جل وعلا؟"[٦٧]

خامساً: الأمر بالصدقة قبل فوات الوقت بالموت أو مجيء القيامة.

قال سبحانه: ﴿وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾[المنافقون: ١٠].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لا بَيْعٌ فِيهِ وَلا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

الآيتان فيهما حَثٌّ على طاعة الله قبل فوات الأوان، وذهاب الزمان إما بالموت، أو بمجيء يوم القيامة.

ففي الآية الأُولى أمر سبحانه بالتصدق- سواء كان نافلة أو فرضاً- قبل مجيء الموت على حين غِرَّة، أو دون إنذار سابق، فيجد المرء نفسه وقد حضره الموت وفاته ما كان يراود به نفسه من طاعة الله، ومن فعل الخير، وعندئذ يود لو استأنى به الموت وترك له فرصة من الوقت، يتدارك فيه ما فات، ويصلح ما أفسد، ولكن هيهات هيهات ﴿فَإِذَا جَاء أَجَلُهُمْ لاَ يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلاَ يَسْتَقْدِمُونَ﴾[الأعراف: ٣٤].

فالآية تأمر المسلمين بأن يتصدقوا من بعض ما رزقهم الله به، فيذكرهم سبحانه بمصدر هذا الرزق الذي في أيديهم، فهو من عند الله الذي آمنوا به والذي يأمرهم بالإنفاق.

«مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ...» أي: أماراته وعلاماته فيترك كل شيء وراءه لغيره، وينظر فلا يجد أنه قدم شيئا لنفسه، وهذا أشَدُّ الحمق وأخسر الخسران، فيقول عند ذلك:﴿لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ وهذا يدل على أن كل مفرط يندم عند الاحتضار، ويسأل طول المدة، ولو شيئا يسيرا ليستدرك ما فاته، ولكن فات الأوان.

وتأمل في الآية أسلوبا بديعا في النظم لا يكون في غير القرآن المعجز، الذي يملك بسلطانه التصريف في الكلمات، كما يملك سبحانه التصريف في كل شي. ولقد تسلط أسلوب الطلب: ﴿لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ على الفعلين: أصدق وأكن، جاعلاً الفعل الأول مسبباً عنه، والفعل الثاني جواباً له.

والسؤال هنا: ما الحكمة من مجيء النظم في الآية على هذا الأسلوب؟

ولماذا لم يجئ الفعلان الواقعان في حيز الطلب منصوبين معا أو مجزومين معا؟(٦٨)

وما سر هذه التفرقة بين الفعلين بحيث يكون أحدهما مسبباً، على حين يكون الآخر

جواباً؟.

نقول -والله أعلم -: إن هذا الاختلاف بين الفعلين هو اختلاف في أحوال النفس، وتنقلها من حال إلى حال، في هذا الموقف المشحون بالانفعالات والأزمات...(٦٩).

فالموت حين يحضر هذا الإنسانَ الذي يدافع الأيام بالتسويف والمماطلة في الرجوع إلى الله وعمل الصالحات، هذا الموت المُطِلُّ على هذا الإنسان، يردُّه إلى صوابه، ويوقظه من غفلته، ولكن ذلك يكون بعد فوات الأوان، وقد بلغت الروح الحلقوم(٧٠) فلا يجد هذا الإنسان بين يديه إلا الأماني والرجاء فيقول: ﴿لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ﴾.

إن ذلك هو أقصر أمانيه، وهو غاية مطلوبه، ثم يخيل إليه من لهفته وشدة حرصه على هذا المطلوب أنه -وقد تمناه- قد أصبح دانياً قريباً، وأنه قد استجيب له فعلاً، وأن يد الموت قد تراخت عنه قليلا إلى أجل، وهنا ينطلق مع هذا الأمل فرحاً مستبشراً أنه الآن يستطيع أن يتصدق، وأنه إن يتصدق يكن من الصالحين الذين يفوزون برضا الله ورضوانه؛ ولهذا يخرج من باب الأماني، ليدخل في باب العرض والطلب: إن تؤخرني إلى أجل قريب أكن من الصالحين.

ولكن هذه الفرحة سرعان ما تختفي، وتغرب شمسها من نفسه، إذ يجيء قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[المنافقون: ١١] فيرده هذا إلى مواجهة الموت الذي خُيِّلَ إليه في لحظة ما أنه فرَّ من بين يديه.(٧١) ولعل ذلك لا ينفعه عندئذ لأن الإنفاق إذا لم يكن عن ملكة السخاء وهيئة التجرد في النفس فلا يكفي؛ لأن المال عند حضور الموت لوارثه لا له. عن ابن عباس ﷺ قال: تصدقوا قبل أن ينزل عليكم سلطان الموت فلا تقبل توبة، ولا ينفع عمل(٧٢).

الآية إذن فيها ترهيبٌ للمسلم من التقصير في واجباته، وما عليه من حقوق، وحثٌّ له للمسارعة في فعل الخيرات، قبل أن يأتيه حين لا يستطيع فيه تدارك ذلك، وهو مجيء الموت، فيندم حينئذ على ما قصر، ولات ساعة مندم.

سادساً: تسمية الصدقة قرضاً حسناً والوعد بالأجر العظيم من مضاعفة الحسنات ومغفرة السيئات للمتصدقين.

قال الله تعالى:﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَّ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللهُّ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[البقرة: ٢٤٥].

كما ذكر الله سبحانه الأجر العظيم من مضاعفة الحسنات في آيات عدة كقوله سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللهَّ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ [الحديد: ١٨].

تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَّ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً..﴾:

أي: منْ هذا الذي ينفق في سبيل الله فيعين محتاجاً أو مسكيناً، أو ينفق في الجهاد في سبيل الله؟ فيضاعف الله جزاءه أضعافاً كثيرة، كما قال سبحانه:﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهَّ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ..﴾[البقرة: ٢٦١].

وعَبَّر سبحانه عن طلبه بهذا الضرب من الاستفهام المستعمل للإكبار والاستعظام؛ فإنه إنما يقال: من ذا الذي يفعل كذا؟ في الأمر العظيم الذي يندر أن يقدم عليه أحد؛ فيقال: من ذا الذي يتطاول إلى الملك فلان؟

أو: منْ ذا الذي يعمل هذا العمل وله كذا؟ إذا كان عظيما أو شاقا يقلُّ من يتصدى له.

قال الله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾[البقرة: ٢٥٥] وقَال: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ الله...﴾[الأحزاب: ١٧].

ولا يقال: منْ ذا الذي يشرب الكأس المثلوجة؟ والحرُّ مُتَّقِدٌ والسَّمومُ تلفحُ الوجوه.

وأنه سبحانه لم يكْتف بِتسمِيته إقراضًا وبِالتعبِير عنه بهذا الِاستِفهام حتى قال: ﴿فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ ذلِك أَن الْإِقراض هو أَن تعطِي إِنْسانًا شيْئًا من المال على أَن يردَّ إِلَيك مثله، فالتعبير بالْإِقراض يقتضِي أَن الْقرض لا يضيع، وليس هذا بكافٍ فِي التَّرغِيب الَّذِي تَقتضِيه الْحال هنا، فصرح بِأَنَّه لا يردُّ مثله، بل أَضعافَ أَضعافه من غير تحديد، وقد قال فِي مقام آخر: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾[سبأ: ٣٩].

إنها دعوة مؤثرة بتصوير المنفق في سبيل الله

بصورة المقرض له، مع أن المنفق وما ينفقه ملك لله تعالى، وأيُّ أسلوبٍ أبلغُ في استمالة القلوب من أن يقول صاحب المال لخليفته فيه: أقرِضْني، ثم يَعِدُه على هذا القرض الحسن الخالص له بأن يضاعفه له أضعافاً مضاعفة، وله فوق ذلك أجر كريم في الآخرة.

ومن الواضح أن استعارة الإقراض للإنفاق أبلغ في تأدية المعنى وأقوى في الحث على الإنفاق، حيث تؤكد الآية أن جزاء الإنفاق واقع لا محالة شأن المقترض يرد المال إلى صاحبه[٧٣].

قال القرطبي: "طلب القرض في هذه الآية لما هو تأنيس وتقريب للناس بما يفهمون، والله هو الغني الحميد. لكنه تعالى شبه إعطاءه المؤمنين وإنفاقهم في الدنيا الذين يرجون ثوابه في الآخرة بالقرض، كما شبه إعطاء النفوس والأموال في أخذ الجنة بالبيع والشراء[٧٤].. وكنى الله سبحانه وتعالى عن الفقير بنفسه العلية المنزهة عن الحاجات ترغيباً في الصدقة، كما كنى عن المريض والجائع والعطشان بنفسه المقدسة"[٧٥]، كما جاء في الحديث القدسي: (يا ابن آدم! مرضت فلم تعدني، واستطعمتك فلم تطعمني، واستسقيتك فلم تسقني... قال: يا رب كيف أسقيك وأنت رب العالمين؟ قال: استسقاك عبدي فلان فلم تسقه، أما إنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي...) أخرجه مسلم[٧٦].

سابعاً: أنها سبب سرور المتصدق ونضرة وجهه يوم القيامة

قال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً{٨} إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاء وَلَا شُكُوراً{٩} إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْماً عَبُوساً قَمْطَرِيراً{١٠} فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُوراً{١١}﴾ [الإنسان: ٨-١١].

بَيَّنت هذه الآيات أن من صفات الأبرار أنهم يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة؛ فقوله تعالى: ﴿على حبه﴾ أي: مع حبهم له ورغبتهم فيه وقلته عندهم[٧٧] و﴿على حبه﴾ منصوبٌ على الحال أي: كائنين على حبه، ومثله قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[آل عمران: ٩٢]، وقوله تعالى: ﴿وَآتَى

الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾[البقرة: ١٧٧].

والمسكين واليتيم والأسير هم أضعف أعضاء الجسد الاجتماعي، وهم الذين يتلقون أول الضربات وأقساها، في أزمان المحل والجدب. فالمسكين قد أضْرعَه الفقر وأذلّه الحرمان، واليتيم - والمراد به اليتيم الفقير- قد اجتمع عليه اليُتم والفقر معاً، والأسير سجين في قيد الأسر، إن كان ذا غنى فلا سبيل إلى ما يملك، وإن كان قوياً ذا حول وحيلة، فقد عطل الأسر كل قواه، وسَلبه كل ما له من حول وحيلة. ولعل مما يشبه الأسير السجين والمملوك، وقد سمى رسول الله ﷺ الغريم أسيراً فقال: "غريمك أسيرك[٧٨] فأحسن إلى أسيرك"[٧٩] فعلى هذا لفظ الأسير على عمومه فيشمل الأسير الكافر والمسلم الذي هو سجين؛ لأن لفظ أسير عام فيبقى على عمومه كما يقول الطبري[٨٠].

وقوله تعالى: ﴿لا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاء وَلَا شُكُوراً﴾ أي: لا نريد منكم جزاءً أي: مجازاة تكافِئوننا بها، ولا أن تشكرونا عند الناس.

وعلل أولئك الأبرار إطعامهم ذلك بقولهم: ﴿إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْماً عَبُوساً قَمْطَرِيراً﴾ وهذا قالوه بلسان الحال لا بلسان المقال، كما جاء عن مجاهد[٨١] وسعيد بن جبير أنهما قالا: ما تكلموا به، ولكن علمه الله فأثنى به عليهم[٨٢].

واليوم العبوس القمطرير هو يوم الدين كما هو معروف. فهو يوم فيه ضيق وهو قمطرير أي: طويل، كما فسّره ابن عباس ﷺ. وقوله: ﴿فَوَقَاهُمُ اللهُّ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُوراً﴾ أي: دفع عنهم شرَّه وبأسه، وشدّته وعذابه؛بسبب خوفهم منه وإطعامهم لوجهه، ﴿وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُوراً﴾ أي: أعطاهم حين لقوه؛ أي: رأوه، بدل العبوس في الكفار نضرة في الوجوه، وسروراً في القلوب[٨٣] إنه جزاء أولئك المؤمنين المتصدقين: الأمن يوم الوعيد، ونضرة الوجوه، وسرورٌ في النفوس.

ثامناً: مقارنة بين المنفق والبخيل بأن الأول يستجيب لداعي الله والبخيل يطيع داعي الشيطان قال تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللهُّ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلاً وَاللهُّ واسِعٌ عَلِيمٌ﴾[البقرة: ٢٦٨].

هذه الآية تتضمن الحض على الإنفاق والحث عليه بأبلغ الألفاظ، وأحسن المعاني. فإنها اشتملت على بيان الداعي إلى البخل، والداعي إلى البذل والإنفاق، وبيان ما يدعو إليه داعي البخل، وما يدعو إليه داعي الإنفاق، وبيان ما يدعو به داعي الأمرين.

فأخبر سبحانه أن الذي يدعوهم إلى البخل والشح هو الشيطان، وأخبر أن دعوته هي بها يَعِدُهم به ويخوفهم من الفقر إن أنفقوا أموالهم. وهو لا يأمر على الحقيقة، ولكنه يُزَيِّن ويوسوس ويخدع، فإذا المنخدع له مستجيب لما يدعوه إليه ويوسوس له به، فكأنه -والحال كذلك- ينفذ مشيئة من لا يرد له أمراً.

والشيطان لم يُضف مجيء الفقر على جهته، ولم يقل أن سيفقرهم إذا أنفقوا، وإنما ألقى في نفوسهم أن عاقبة إنفاقهم ونتيجته هي الفقر؛ ليخوفهم ويحملهم على البخل. وقد عبر القرآن الكريم عن ذلك بالوعد، إما للمشاكلة لوقوعه في مقابلة وعده تعالى، أو على سبيل الاستعارة، وقوله تعالى: ﴿وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشاءِ﴾ أي أنَّ الشيطان يزين للناس الذنوب العظيمة ويغريهم بها، ومنها البخل(٨٤).

وفي المقابل جاء قوله تعالى: ﴿والله يعدكم﴾ أي في الإنفاق ﴿مغفرة﴾ لذنوبكم.. ﴿وفضلا﴾ أي: وفضلاً كائناً منه تعالى أي: خلفاً مما أنفقتم زائداً عليه في الدنيا، وفيه تكذيب للشيطان، وقيل: ثواباً في الآخرة؛ فالوعد من الله على حقيقته. قال تعالى:﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾[سبأ: ٣٩]، وفي الحديث: "يا ابن آدم أنفق ينفق عليك"(٨٥).

ويلاحظ أن ﴿مغفرة﴾ قدمت في الذكر على ﴿فضلا﴾ وذلك لأنها من أمور الآخرة، وهي أهم عند المتصدق من الفضل الذي هو من الدنيا، كما أن التنكير في مغفرة للتفخيم وبيان علو شأنها، ويؤكد هذا اتباعها بقوله (منه) ﴿والله واسع﴾ أي قدرةً وفضلاً فيحقق ما وعدكم به من المغفرة وإخلاف ما تنفقونه.

﴿عليم﴾ مبالغ في العلم سبحانه، فيعلم إنفاقكم فلا يضيع أجركم، أو يعلم ما سيكون من المغفرة والفضل فلا احتمال للخلف في الوعد، والجملة تذييل مقرر لمضمون ما قبله(٨٦).

تاسعاً: بيان القرآن أن ما بأيدي الناس من أموال إنما هي لله في الحقيقة وهم مستخلفون فيها.

قال سبحانه: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾[الحديد: ٧].

أي آمنوا الإيمان اليقيني ليظهر أثره عليكم، فيسهل عليكم الإنفاق من مال الله الذي موَّلكم إياه وجعلكم مستخلفين فيه، بتمكينكم وإقداركم على التصرف فيه بحكم الشرع؛ إذ الأموال كلها لله تعالى والناس مستخلفون أو خلفاء الله فيها.

والاستخلاف إما أن يكون بمعنى: أن الله تعالى جعلهم وكلاء في التصرف بماله الذي بأيديهم، أو بمعنى جعلكم خلفاء عمن سبقكم فانتقلت الأموال إليكم. وعلى المعنيين فإنه أسلوب قرآني لحثّ المؤمنين على الإنفاق في طاعة الله؛ لأن من علم أن ما معه من مال ليس له على الحقيقة، وإنما هو وكيل فيه بما يرضي صاحبه، سهل عليه إخراجه وإنفاقه فيما يرضي الله. وكذلك من علم أن المال لم يبق لمن قبله، علم أنه لا يدوم له أيضاً فيسهل عليه إخراجه.

وكما قيل:

وما المالُ والأهلون إلا ودائع
ولا بُدَّ يوما أن تُردَّ الودائـــعُ

كما أن ماله ليس له منه إلا ما جاء في الحديث: "يقول ابن آدم: مالي مالي، وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأمضيت"(٨٧). وقيل لأعرابي: لمن هذه الإبل؟ فقال: هي لله تعالى عندي(٨٨).

وهناك أمر أخر في أسلوب الآية: وهو أن الإيمانَ بالله والولاءَ له والتصديقَ برسوله هو حقُّ الخالق على المخلوق...

والإنفاق من عطاء الله في سبيل الله، وهو حقُّ هذا العطاء ومطلوبُ الشكر عليه. "ومع أن الإيمان بالله والإنفاق من مال الله في سبيل الله هو حق مطلوب أداؤه، وأداء الحقوق هو إبراء الذمة، لا يستوجب جزاء... ومع هذا فقد أوجب الله سبحانه على نفسه -فضلا وإحسانا- أن يجزي على أداء تلك الحقوق جزاءً كريماً وأجراً كبيراً... ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾"(٨٩).

عاشراً: إرباء الصدقات لأصحابها مقابل مَحْقِ ربا المرابين.

قال تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللهُ الْرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

والمعنى يمحق الله سبحانه الربا بإذهاب بركته في الدنيا، ويذهب المال الذي دخل فيه، وإن كان زاد في الظاهر قال تعالى:﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّباً لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِندَ اللهَّ..﴾ [الروم: ٣٩].

و﴿**يُربي الصدقات**﴾ أي: يزيد في المال الذي أخرجت صدقته، وقيل: يبارك في ثواب الصدقة ويضاعفه ويزيد في أجر المتصدق، وقيل: الزيادة معنوية، وهي تضاعف الحسنات، والأجور الحاصلة بالصدقة(٩٠)، كما جاء في كثير من الآيات والأحاديث؛ فقد جاء في الحديث الصحيح: "مَنْ تصدَّق بصدقة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا طيباً، تلقاها الرحمن بيمينه، وكلتا يديه يمين، فيربيها لأحدكم كما يربي أحدُكم فُلُوَّه وفصيلَه حتى يكون مثل الجبل"(٩١).

قال الآلوسي: إن المرابي إنما يطلب في الربا زيادة في المال، ومانع الصدقة إنما يمنعها لطلب زيادة في المال، فبين سبحانه أن الربا سبب النقصان دون النماء، وأن الصدقة سبب النماء دون النقصان"(٩٢).

والحاصل أن الله سبحانه يبارك للمتصدقين في مالهم الذي أخرجت منه الصدقة، ويزيد في أجر المتصدق.

حادي عشر: بيان أن الصدقة تُطهِّرُ النفس وتُزكّيها.

قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاَتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[التوبة: ١٠٣] والخطاب في الآية وإن كان موجها إلى رسول الله ﷺ إلا أنه عامّ لكل من ينوبُ منابه... وهي تدل على أن الصدقة- وهي هنا الزكاة المفروضة- تطهر صاحبها من الذنوب، والأخلاق الرذيلة، كالشح والبخل والإمساك.

﴿**وَتُزَكِّيهِمْ**﴾ أي: تنميهم، وتزيد في أخلاقهم الحسنة، وأعمالهم الصالحة، وتزيد في ثوابهم الدنيوي والأخروي، وتنمي أموالهم.

وقد فهم بعض المفسرين من الآية: أن العبد لا يمكنه أن يتطهر ويتزكى حتى يخرج زكاة ماله، وأنه لا يكفرها شيء سوى أدائها، لأن الزكاة والتطهير متوقف على إخراجها. والله أعلم[٩٣].

ثاني عشر: أن الصدقة سبب تيسير العبد للخير

قال تعالى:﴿فَأَمَّا مَن أَعْطَى وَاتَّقَى{٥} وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى{٦} فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرى﴾ [الليل: ٥-٧].

هذه الآيات تدل على أن الصدقة من أسباب تيسير العبد للخير. فكلمة ﴿أعطى﴾ في الآية تعني أعطى حق الله تعالى في المال من الصدقات سواء كان فرضاً أو نفلاً؛ فيدخل في ذلك الزكوات، والكفارات والنفقات، والصدقات، والإنفاق في وجوه الخير.

فكلُّ من أعطى حقَّ الله في ماله، واتقى ما نهى الله عنه، وصَدَّق بكل ما يجب التصديق به من الغيب، فسيُيسره الله للخير[٩٤].

ثالث عشر: بيان أن الصدقة هي العقبة التي من أداها فقد اجتاز إلى الجنة[٩٥].

قال تعالى: ﴿فَلا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ{١١} وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ{١٢} فَكُّ رَقَبَةٍ{١٣} أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ{١٤} يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ{١٥} أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ{١٦} ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ{١٧} أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ{١٨}﴾ [البلد: ١١-١٨].

قوله تعالى: ﴿فَلا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾: قال ابن زيد وجماعة من المفسرين: معنى الكلام الاستفهام الذي معناه الإنكار؛ وهو تفريع على جملة ﴿يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالاً لُبَدًا﴾[البلد: ٦] وما بينهما اعتراض، تقديره: أفلا اقتحم العقبة؛ أو هَلّا اقتحم العقبة؟ والمعنى: إن هذا المُشركَ يدعي إهلاك مال كثير في الفساد من مَيْسِر وخمر وعداوة محمد ﷺ- ونحو ذلك؛ في قوله تعالى في الآيات السابقة: ﴿يقول أهلكت مالاً لبداً﴾، أفلا أهلكه في القُرَبِ والفضائل بفكّ الرقاب وإطعام المساكين في زمن المجاعة؟ فإن الإنفاق في ذلك لا يخفى على الناس خلافاً لما يدعيه من إنفاق[٩٦].

وبعض المفسرين يرى أن (لا) هنا هي نافية وليست للتحضيض؛ فيكون المعنى: فلا اقتحم

العقبة ولا كان من الذين آمنوا وعملوا الصالحات. أو: فَلَمْ يشكرْ تلك النعم الجليلة بالأعمال الصالحة، وعبّر عنْها بالعقبة التي هي الطريق في الجبل؛ لصعوبة سلوكها. وهو قول أبي عبيدة والفرّاء والزجاج، ولكنهم يرون أنه لا بد من وجود (لا) مرتين كعادة العرب في الاستعمال لها...

والعقبة استعارة لهذا العمل الشاق على النفس من حيث هو بذل مال، تشبيه بعقبة الجبل، وهو ما صعب منه، وكان صعوداً، فإنه يلحقه مشقة في سلوكها. وقيل: هو مَثَلٌ ضربه سبحانه لمجاهدة النفس والهوى والشيطان في أعمال البر، فجعله كالذي يتكلف صعود العقبة وهذا من تشبيه المعقول بالمحسوس"[٩٧].

ونحـن نرجّـح الأول، أي: أن لا للتحضيض؛ لأنه متسق مع السياق أكثر وليس بحاجة إلى تقدير النفي في قوله ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾. وهذا ما قاله بعض المفسرين كصاحب التفسير الحديث[٩٨].

ثم بين سبحانه أن العقبة هي هذه القُرَبُ المذكورة، التي يكون بها النجاة من النار؛ وهي ﴿فك رقبة﴾ أي: تحريرُ رقبةٍ والمراد تحريرُ الأسير أو العبد من العبودية، وفي الحديث «أيما رجل اعتق امرءاً مسلماً استنقذ اللهّ بكل عضو منه عضواً منه من النار"[٩٩].

والقربة الثانية هي: ﴿أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ أي: إطعام في يوم مجاعة وشدة يتيماً قريباً من المطعم، أو مسكيناً ذا حاجة شديدة.

ثم بين الحق سبحانه أنّ من فعل ذلك مع الإيمان، وتواصيه بالصبر والمرحمة فقد صار من أصحاب الميمنة: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ * أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ وفي اسم الإشارة أولئك من التنويه بهم والتعظيم والتفخيم ما فيه.

رابع عشر: بيان أن المسلمين لن ينالوا البر الكامل حتى ينفقوا مما يحبون.

قال تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾[آل عمران: ٩٢].

معنى الآية ﴿لن تنـالوا البـر﴾ أي: لـن

تدركوا وتبلغوا البر الذي هو كل خير من أنواع الطاعات وأنواع المثوبات، الموصل لصاحبه إلى الجنة. أو: لن تبلُغوا حقيقةَ البِرِّ الذي يتنافس فيه المتنافسون ولن تُدركوا شأوَه ولن تلحقوا بزُمْرة الأبرار.

أو: لن تنالوا برَّ الله تعالى وهو ثوابُه ورحمتُه ورضاه وجنتُه ﴿حتى تنفقوا مما تحبون﴾ أي: من أموالكم النفيسة التي تحبها نفوسكم، فإنكم إذا قدَّمتُم محبة الله على محبة الأموال فبذلتموها في مرضاته، دلّ ذلك على إيمانكم الصادق وبِرِّ قلوبكم ويقين تقواكم، فيدخل في ذلك إنفاق نفائس الأموال؛ قال تعالى: ﴿أَنفِقُواْ مِن طيبات مَا كَسَبْتُمْ﴾[البقرة: ٢٦٧]، وعلى الإنفاق في حال حاجة المنفق إلى ما أنفقه، والإنفاق في حال الصحة.

و"مِنْ" تبعيضية؛ لأن المسلم مطالب ببذل بعض ماله لا كله. والمراد بالنفقة هنا العموم في أي سبيل من سُبُلِ الخير من صدقة مفروضة أو نافلة.

ودلت الآية على أن العبد بحسب إنفاقه للمحبوبات يكون بِرُّه، وأنه ينقص من بِرّه بحسب ما نقص من ذلك.

ولما كان الإنفاق على أي وجه كان مُثاباً عليه العبد، سواء كان قليلاً أو كثيراً، محبوباً للنفس أم لا، وكان قوله: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ مما يوهم أن إنفاق غير هذا المقيد غير نافع، احترز تعالى عن هذا الوهم بقوله: ﴿وما تنفقوا من شيء﴾ أي: أي شيء محبوباً لكم أو غير محبوب، طيباً أو خبيثاً ﴿فَإِنَّ الله بِهِ عَلِيمٌ﴾ أي: فمجازيكم على حسب نياتكم ونفعه، فإنه تعالى عليمٌ بكل شيءٍ تُنفِقونه علماً كاملاً بحيث لا يخفى عليه شيءٌ(١٠٠).

وقد فهم الصحابة هذه الآية فكانوا مسارعين -كما هو منهجهم- للعمل بها، قال أبو السعود المفسر: "وكان السلفُ ﷺ إذا أحبوا شيئاً جعلوه لله عزّ وجلّ"(١٠١). روى مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك قال: كان أبو طلحة ﷺ أكثر أنصاري بالمدينة مالاً وكانَ أحبَّ أمواله إليه بيْرَحاءُ - وكانت مُسْتقْبلة المسجد، وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيّب- قال أنس: فلما

نزلت: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قال أبو طلحة: يا رسول الله، إن الله يقول: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وإنَّ أحبَّ أموالي إليَّ بيْرَحاءُ، وإنها صدقة لله أرجو بِرَّها وذُخْرَها عند الله تعالى، فَضَعْها يا رسول الله حيث أراك الله [تعالى]، فقال النبي ﷺ: "بَخٍ، ذَاكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَاكَ مَالٌ رَابِح، وَقَدْ سَمِعْتُ، وَأَنَا أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ". فقال أبو طلحة: أَفْعَلُ يا رسول الله. فَقَسَمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه(١٠٢).

وروى ابنُ جريرٍ بسنده عن أيوب قال: إنها لما نزلت الآية جاء زيد بن حارثة ﷺ بفرس له يقال لها: سَبَل، لم يكن له مال أحبّ إليه منها، فقال: هي في سبيل الله.(١٠٣)

إنها نماذج فذة تلك، إنهم أصحاب رسول الله ﷺ الذين كانوا مسارعين في التزام أوامر القرآن ونواهيه بمحبة ورضا، ولو كلفهم ذلك أحبَّ ما يملكون من مال ومتاع، فرضي الله عنهم وأرضاهم وحشرنا في زمرتهم.

خامس عشر: تأثير الإنفاق إيجابياً على الاقتصاد:

الإنفاق في الإسلام له دور بارز في دفع عملية التنمية في المجتمع. والمقصود بالإنفاق الإنفاق المتوازن المعتدل، الذي ليس فيه إسراف ولا تبذير، سواء أكان في مباح أو في طاعة. وبالمقابل فإن عدم الإنفاق بترك الصدقات، أو بالبخل بشكل عام بالمال، يؤدي إلى زيادة المال في أيدي بعض الناس، مما يؤدي إلى التضخم النقدي، وارتفاع الأسعار؛ لأن السلع المعروضة تكون أقل من النقود.

ولذلك فإنه يحسن توجيه المدخرات إلى الاستثمار لصالح الأفراد والمجتمع؛ لأن تشغيل الأموال في المشروعات المختلفة يخلق فرص العمل، ويرفع مستوى المعيشة في المجتمع. وإن النقود تجب فيها الزكاة –ما بلغت النصاب–، ولو كانت مُدَّخرةً في الخزائن والمصارف؛ لأنها تعتبر نامية بقوتها الذاتية، لذلك ينبغي تنميتها بالفعل، وذلك باستثمارها حتى لا تأكلها الزكاة، وحتى أموال القاصر أو اليتيم ففي الحديث: "اتجروا في مال اليتيم لا تأكله الزكاة "(١٠٤).

ويختلف اكتناز المـال عن ادخار المـال،

فيُحرِّم الإسلام الاكتناز، وأما الادخار– وهو كل ما زاد عن الحاجة ودفع عنه زكاة– فلا يحرمه الإسلام، ولكنه يحث على إنفاق الأموال المدخرة في سبيل مصالح المسلمين(١٠٥)، لذلك وجدنا عمر بن الخطاب ﷺ يستحسن الإدخار؛ فقد جاء عن عمر أنه كان ينصح المسلمين بالإدخار من عطائهم، واستثماره فإن لهم بذلك أجراً. والمال الذي يدخره صاحبه يشبه الأرض الطيبة التي يتركها صاحبها بورا؛ يقول الرسول: "من كان له أرض فيزرعها، أو يُزْرِعَها أخاه وإلا فلا يمسكها"(١٠٦). ومن اللازم أن المال الفائض يجب أن يتركه صاحبه لكي يستثمره غيره، حتى ينتفع الناس بهذه النعمة مما يؤدي إلى توفير الرفاهية والرخاء للجميع.

ولا شك أن فريضة الزكاة تقوم بوظيفة اقتصادية هامة، بما تتيحه من قوة شرائية للإنفاق على الاستهلاك على السلع والخدمات. وهذا يعمل على توسيع التيار النقدي، ودعم الدورة النقدية، وعلى تحقيق تناسب ملائم بين التيار السلعي والتيار النقدي.

منهج القرآن في الترهيب من البخل ومنع النفقة

تنوع الأسلوب القرآني في معالجة النفس الإنسانية تلك، فتارة هو بالترغيب وتارة بالترهيب، وها هي نماذج من أساليبه في الترهيب من البخل بالنفقة:

أولاً: بيان أن من صفات المكذبين بالدين أنهم يدعّون اليتيم ولا يحضون على إطعام المساكين:

قال تعالى في بيان سبب دخول المجرمين "سَقَر" على لسانهم:﴿قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ {٤٣} وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ {٤٤}﴾ [المدثر: ٤٣-٤٤]. وقال تعالى:﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ {١} فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ {٢} وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾[الماعون: ١-٣].

قوله: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ﴾ ومعنى الآيات: هل عرفت الذي يكذب بالجزاء أو بالإسلام، إن لم تعرفه أو إن أردت أن تعرفه فهو الذي يدفع اليتيم دفعاً عنيفاً، ويزجره زجراً قبيحاً، ولا يحض غيره على إطعام المساكين، ووضعُ اسمِ الإشارةِ ﴿فذلك﴾ المتعرضِ لوصفِ المشارِ إليهِ

موضع الضمير؛ للإشعار بعلة الحكم، والتنبيه بما فيه من معنى بُعْدِ منزلتِه في الشر والفساد.[107] قال أبو السعود: وإذا كان حال من ترك حَثَّ غيره على ما يذكر، فما ظنك بحال من ترك ذلك مع القدرة؟[108]

قال ابن عاشور: في ذلك كناية عن تحذير المسلمين من الاقتراب من إحدى هاتين الصفتين بأنهما من صفات الذين لا يؤمنون بالجزاء[109].

إذاً من صفات المكذبين بالدين أنهم يدعّون اليتيم، ويمتنعون عن إطعام المساكين أو الحض عليه. وفي هذا تحذير من أن يسلك المسلم مسلك أولئك المجرمين.

ثانياً: أن البخيل بماله إنما يبخل على نفسه في الحقيقة

قال تعالى: ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨].

الآية الكريمة تبين أن المسلمين مَدعوونَ للإنفاق في سبيل الله، والإنفاق في سبيل الله تعالى هو الإنفاقُ المرضي له تعالى مطلقاً؛ فيشمل النفقة على العيال والأقارب والغزو، وإطعام الضيوف والزكاة وغير ذلك، وليس مخصوصاً بالإنفاق للغزو أو بالزكاة كما قيل[110]. وأن من يبخل إنما هو يبخل بالحقيقة عن نفسه؛ لأنه يحرمها الأجر ويكسبها الوزر. والله هو الغني عن كل ما سواه وكل شيءٍ فقيرٌ محتاجٌ إليه.

إن الذي يبخل بمال الله أن يتصدق به إنما هو يبخل-كما ذكر القرآن- على نفسه، بما يحرمها من الثواب والأجر في يوم يحتاج المرء فيه إلى حسنة واحدة كي ينجو من أهوال يوم القيامة وما بعده.

ثالثاً: إن الذين يمتنعون عن أداء الزكاة توعدهم القرآن بعذاب أليم.

قال تعالى: ﴿..وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ {٣٤} يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَـذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ

تَكْنِزُونَ{٣٥}﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

توعد الله سبحانه في هذه الآيات كل من امتنع عن أداء الزكاة والحقوق الواجبة في ماله بعذاب موجع، وقد فسّر بقوله:﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ فيحمى كل دينار أو درهم على حدته.

﴿فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ في يوم القيامة كلما بردت أعيدت في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ويقال لهم توبيخاً ولوماً: ﴿هَذَا مَا كَنزتُمْ لأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنزونَ﴾ فما ظلمكم، ولكنكم ظلمتم أنفسكم وعذبتموها بهذا الكنز(١١١). ويوضح الآية حديث رسول الله ﷺ: «ما من صاحب ذهبٍ ولا فضة لا يؤدّي منها حقَّها إلا إذا كان يوم القيامة صُفحَتْ له صفائحُ من نار فيُكوى بها جنبُه وجبينُه وظهرُه»(١١٢).

وقد خُصَّتْ هذه الأعضاءُ بالكَيِّ دون غيرها، لأن جمع ذويها وإمساكهم كان لطلب الوجاهة بالغنى والتنعم بالمطاعم الشهية، والملابس البهيــة، فَلِوجاهتهم ورئاستــهم المعروفة بوجوههم، كان الكيّ بجباههم، ولامتلاء جنوبهم بالطعام كووا عليها، ولما لبسوه على ظهورهم كويت.(١١٣) وقيل: لأنهم إذا سألهم فقير تبدو منهم آثار الكراهة والمنع، فتكلح وجوههم وتُقَطِّب، ثم إذا كرر الطلب ازورّوا عنه وتركوه جانباً، ثم إذا ألحّ ولَّوه ظهورهم واستقبلوا جهة أخرى، وهي النهاية في الرد، والغاية في المنع، الدال على كراهية الإعطاء والبذل. وهذا دأب مانعي البر والإحسان، وعادة البخلاء، فكان ذلك سبباً لكيّ هذه الأعضاء.

وقيل: لأن هذه الأعضاء أشرف الأعضاء الظاهرة، إذ هي المشتملة على الأعضاء الرئيسية التي هي الدماغ والقلب والكبد، أو لأنها أصول الجهات الأربع التي هي مقاديم البدن ومآخره وجنباه، فيكون كناية عن جميع البدن(١١٤).

وبأي معنى من هذه المعاني فسرنا الآية؛ فهي تحذير لأصحاب الأموال والكنوز من التهاون أو الكسل في إخراج حق الله وحق المحتاجين من هذه الأموال، وإلا تعرض

لعذاب لا يحتمل بماله نفسه الذي بخل به يوم القيامة، والجزاء من جنس العمل.

رابعا: جَعَلَ سبحانه الْبُخْلَ مِنْ آيَاتِ النِّفَاقَ وَالْكُفْرِ.

قال تعالى:﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُواْ اللّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ{٦٧}﴾[التوبة: ٦٧].

وصف الله سبحانه المنافقين بصفات عدة؛ فهم بعضهم من بعض؛ أي: متشابهون في هذه الصفات من الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف، وأن ذكورهم في ذلك كإناثهم، وقبض الأيدي ضم أصابعها إلى باطن الكف، وهو كناية عن الامْتِناع من الْبذل، كما أن بسط الْيَد كناية عن الْإِنْفاق والْبذل، فهم ينهون النَّاس عن الْبذل، ويمْتَنعون منه بالْفعل، واقْتصر من منْكراتهم الْفعليَّة على هذا؛ لأنّه شرُّها وأَضرها، وأَقواها دلالة على النِّفاق، كما أَن الْإنفاق في سبيل الله أَقوى الْآيات على الْإِيمان والتقوى؛ قال سبحانه:﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى{١٧} الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾[الليل:١٧-١٨].

وهؤلاء المنافقون:﴿نَسُواْ اللّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ أي: نسوا اللهَ أن يتَقربوا إِلَيْه بالْإِنفاق في سبِيله، وغير ذلك من فعل ما أَمر به، وترك ما نهى عنه، يعني أَنَّهم لرسوخهم فِي الْكفر لم يعد يخطر بِبالهم أَن له تعالى عليهم حَقَّ الطَّاعةِ والشكر، فهم لا يذْكرونه بشيءٍ مِن أَعمالهم[115].

ويلاحظ أنه تعالى ذكر في هذه الْآيَة الْمنافقات مع الْمَنافقين للنَّص على أَن في النِّساء نفاقًا كالرجال، وإن كان هذا معروفًا في طباع النَّاس، كما قرن ذكر الذُّكور والْإِناث في صفات الْإِيمان في آيات أخر[116]. إذاً من أبرز صفات المنافقين بخلهم بالنفقات في سبيل الله؛ لأنهم لا يرجون ثوابا عند الله سبحانه بعكس المؤمنين الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر. فهذه الآية الكريمة دعوة للمؤمنين للنأي بأنفسهم عن البخل الذي هو من أبرز صفات المنافقين.

الخاتمة:

الحمد لله على فضله وإنعامه، والصلاة والسلام على خير البشر محمد وآله وصحبه، وبعد،

فقد خلصتُ في بحثي هذا إلى النتائج التاليـة:

أولاً: النفقة في القرآن قسمان: نفقة واجبة، ونفقة نافلة.

ثانياً: مرت النفقة بمرحلتين: المرحلة الأولى وكانت فيها النفقة على الندب، والمرحلة الثانية وكانت في السنة الثانية للهجرة وفرضت فيها الزكاة إلى جانب نوافل الصدقة.

ثالثاً: قسم القرآن النفقة بحسب قبولها عند الله إلى قسمين: النفقة المقبولة وهي التي ابتغي بها وجه الله وكانت من طيب المال، والنفقة غير المقبولة وهي نفقة الكافر ونفقة المرائي، ونفقة المكره عليها.

رابعاً: تحدث القرآن عن آداب الإنفاق وهي: الإخلاص، والإنفاق من طيب المال، وتَحرِّي المحتاج في الصدقة، وعدم المنِّ بها أو إيذاء المتصدق عليه، والإسرار بها، والاقتصاد في الإنفاق وعدم الإسراف والتبذير، وكلما كانت نفقته وقت حاجة الناس كانت أعظم أجراً عند الله.

خامساً: تنوعت أساليب القرآن الكريم في الحث على النفقة والصدقة:

فهناك الترغيب في الثواب عند الله، وهناك ضرب الأمثال لبيان عظم أجر المتصدقين وأجر الصدقة ﴿مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ...﴾ [البقرة: ٢٦١].

ومنها تسمية الصدقة بالقرض الحسن مبالغة في بيانِ أنّ أجر المتصدق لا يضيع عند الله تماما كالمقرض.

ومنها اعتبار الصدقة هي العقبة التي لو تجاوزها المسلم وتصدق فقد دخل الجنة ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ {١٢} فَكُّ رَقَبَةٍ{١٣} أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ{١٤} يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ﴾ [البلد:١٢-١٥]

ومنها اعتبار أنّ نوال البر الكامل لن يحصل للمسلم ما لم يتصدق مما يحب من ماله ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ..﴾[آل عمران: ٩٢].

ومن الأساليب اعتبار المتصدق إنما ينفع نفسه بالدرجة الأولى إذا تصدق ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ..﴾[البقرة: ٢٧٢].

وأن الصدقة تطهر صاحبها وتزكيه؛ قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

التكرار في بعض الأساليب كما في دعوة العباد إلى القرض الحسن: ﴿منْ ذا الذي يقرضُ اللهَ قرضاً حَسَناً...﴾[البقرة: ٢٤٥]؛ فقد ذكر ذلك في خمسة مواضع من القرآن الكريم.

سادساً: رَهَّبَ القرآن الكريم المسلمين من البخل بالصدقة والنفقة وذلك بأساليب، منها: تَوَعَّد كلَّ من منع حق الله في ماله بعذاب أليم، جعل الله سبحانه أن من صفات المنافقين البخل بمالهم وكذلك من صفات المكذبين بالدين أنهم يَدُعّون اليتيم ولا يحضون على إطعام المساكين.

سابعاً: من فوائد الإنفاق ابتغاء وجه الله:

١ – أنه من كمال الإيمان وحسن الإسلام وطريق موصل إلى الجنة.

٢ – وأنه دليل حسن الظن بالله والثقة به.

٣ – وأنه أداء شكر نعمة الله ﷻ بالمال إذ إن المالك على الحقيقة هو الله ﷻ.

٤– وأنه سبب نيل حب الله ﷻ ورحمته وحب الخلق.

٥– وأنه سبب في تقوية العلاقات الاجتماعية بين أفراد الأمة؛ إذ هو مواساة للفقراء والمحتاجين وسد حاجة الْمُعْوِزين.

٦– وأنه يساهم في حل مشكلة الفقر التي أعجزت العالم المعاصر

٧– وأنه سبب في تزكية النفس وتطهيرها بإخراج الشُّحِّ منها.

٨– وأن الإنفاق سبب بركة المال ونمائه ووقاية للإنسان من المصائب والبلايا.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين وآله وصحبه الطيبين.

الهوامش:

(١) رواه مسلم في صحيحه انظر: مسلم، ابن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، صحيح مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ١٣٤٧هـ/ ١٩٢٩م، كتاب الزكاة– باب كراهة الحرص على الدنيا، ج٧، ص١٣٩.

(٢) انظر: بركة، عبدالغني، أسلوب الدعوة القرآنية بلاغة ومنهاجاً، مكتبة وهبة، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ص١٩٥-١٩٦.

(٣) انظر: قطب، سيد، في ظلال القرآن، دار الشروق، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م، ج١، ص٣٠٤. وأسلوب الدعوة القرآنية، ص١٩٥-١٩٦.

(٤) انظر: الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م، ص١٣٠٥-١٣٠٦. وابن فارس، أحمد (ت٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار الكتب العلمية، د.ت، ج٥، ص٤٥٤-٤٥٥.

(٥) الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت٥٠٢هـ)، المفردات في غريب القرآن، دار المعرفة-بيروت، د. ت، ص٥٠٢.

(٦) عرف المعجم الوسيط الإنفاق بأنه بذل المال ونحوه في وجه من وجوه الخير؛ (مصطفى، إبراهيم: والزيات، أحمد، وعبد القادر: حامد، والنجار: محمد، المعجم الوسيط، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية، ج٢، ص٩٤٢) وأرى أن الإنفاق أعم من ذلك بدليل الآيات القرآنية التي قسمت الإنفاق إلى مقبول ومردود وغير ذلك من تفريعات.

(٧) انظر: عبدالباقي، محمد فؤاد: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار الحديث-القاهرة، ١٩٨٦م، ص٧١٥-٧١٦.

(٨) انظر: أبو داود، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين، دار إحياء التراث العربي، د.ت، ج١، ص١٧١-١٧٢، كتاب الزكاة، باب في حقوق المال، حديث رقم ١٦٦٤.

(٩) هو عراك بن مالك الغفارى الكنانى المدنى، من علماء التابعين، كان كثير الصلاة والصيام، توفي سنة أربع ومائة للهجرة فى خلافة يزيد بن عبدالملك. انظر الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، د.ت، ج٥، ص٥٣١-٥٣٢.

(١٠) انظر ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة، بيروت، (ط١) ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٨م، ج٢، ص٣٦٥. ورضا، محمد رشيد، تفسير المنار أو تفسير القرآن الحكيم، القاهرة، ١٩٣٦م (ط١)، ج١٠، ص٤٠٣-٤٠٤.

(١١) رواه البخاري في صحيحه؛ انظر ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (ت٨٥٢هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبدالقادر شيبة الحمد، الرياض، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م، كتاب الصوم، حديث رقم (١٨٤٥)، ج٤، ص١٢٣.

(١٢) انظر: الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار الفكر ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، م٦، ج١٠، ص١٥٥. وتفسير ابن كثير، ج٢، ص٣٦٤. والقاسمي، جمال الدين، محاسن التأويل، دار

الفكر- بيروت، ١٩٧٨م (ط٢)، ج٨، ص١٩٨. وأبو السعود، محمد العماد الحنفي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، ج٢، ص٤٠٤. وحقي، إسماعيل، روح البيان، دار إحياء التراث العربي، د.ت. ج٣، ص٤١٨. وأبو حيان، أبو عبدالله محمد بن يوسف، البحر المحيط، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م، ج٥، ص٢٨.

(١٣) انظر: بركة، عبدالغني، أسلوب الدعوة القرآنية، ص١٩٥-١٩٦.

(١٤) انظر: الجوهري، إسماعيل، الصحاح في اللغة، تحقيق: أحمد عطار، دار العلم للملايين، ١٩٩٠م، (ط٤)، ج٤، ص١٥٠٥-١٥٠٦.

(١٥) المفردات في غريب القرآن ج١، ص٤٨٤.

(١٦) القونوي الرومي، قاسم بن عبد الله بن أمير علي الحنفي (ت ٩٧٨هـ) أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، تحقيق: أحمد الكبيسي، دار الوفاء- جدة، ١٤٠٧هـ، ص٤٧.

(١٧) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ص٤٠٦.

(١٨) انظر: أنيس، إبراهيم ومنتصر، عبدالحليم والصوالحي، عطية وأحمد، محمد خلف الله، المعجم الوسيط، د.ت، ج٢، ص٧٢٦-٧٢٧. والفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، دار الجيل، د.ت، ج١، ص٨٤٠-٨٤١.

(١٩) انظر: حقي، إسماعيل، روح البيان، ج٢، ص٢٤.

(٢٠) انظر: الألوسي، شهاب الدين محمود عبد الله (ت ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤١٥هـ، ج١٤، ص١٧٣-١٧٤.

(٢١) انظر: البحر المحيط، ج١٠، ص٣٢١.

(٢٢) تفسير ابن كثير، ج٤، ص٤٦٨.

(٢٣) النسائي، أحمد بن شعيب (ت٣٠٣هـ): السنن الكبرى، تحقيق: عبدالغفار سليمان وسيد كسروي، دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م، ج٦، ص٥٢٢، حديث رقم (١١٧٠١).

(٢٤) انظر: تفسير ابن كثير، ج٤، ص٥٩٤ والزحيلي، وهبة مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر- بيروت، ١٤١٨هـ، (ط٢)، ج٣٠، ص٤٢٤. والشوكاني، محمد بن علي: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية، دار المعرفة- بيروت، د. ت، ج٨، ص٦٧.

(٢٥) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، مؤسسة المختار-

القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م، كتاب الزكاة– باب أي الصدقة أفضل ج١٠، ص١٣٥٣. ومسلم، ابن الحجاج: صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الزكاة– باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح، ج٨، ص١٢٣.

(٢٦) انظر: تفسير الآلوسي، ج١، ص٤٤٣. وتفسير أبي السعود، ج١، ص٢٢٩. وتفسير حقي، ج١، ص٣٨٤.

(٢٧) انظر: الصحاح في اللغة، ج٦، ص٢٣٦٨.

(٢٨) انظر: أنيس الفقهاء، ص١٣١.

(٢٩) انظر: المنار، ج١، ص٢٤٣-٢٤٤. والسعدي، عبدالرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مركز فجر للطباعة والنشر، القاهرة، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ص٥٠.

(٣٠) والمراد بالطيب هنا الحلال كما ذكر النووي. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، ج٧، ص٩٨.

(٣١) مسلم، ابن الحجاج، صحيح مسلم، دار الهيثم، ٢٠٠١م، كتاب الزكاة– باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، ج٨، ص١٠٠. وانظر عباس، فضل حسن: أنوار المشكاة في أحكام الزكاة، ص١٤٥-١٤٦.

(٣٢) تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٢٧.

(٣٣) صحيح مسلم بشرح النووي، باب بيان تغليظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية، ج٢، ص١١٤.

(٣٤) انظر: الجزائري، أبو بكر جابر، أيسر التفاسير، المكتبة العصرية، ٢٠٠٥م، ج١، ص١٦٦. والقرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد (ت٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، (ط١)، ج٤، ص٣٢٩. والهيتمي، أبو العباس أحمد بن محمد، الإنافة فيما جاء في الصدقة والضيافة، تحقيق: مجدي السيد، مكتبة الساعي- الرياض، د.ت، ص١٦٥.

(٣٥) انظر: ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٣، ص٣٤٤، كتاب الزكاة– باب الصدقة باليمين، حديث رقم (١٣٩٠)، وصحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، ج٨، ص١٢٠-١٢٢.

(٣٦) تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٣٠.

(٣٧) انظر: القضاة، زكريا، الإدارة والتنمية من منظور إسلامي، منشورات مؤسسة آل البيت، ج٢، ص٧٤٥-٧٤٦.

(٣٨) انظر: تفسير ابن كثير، ج٣، ص٣٩. وتفسير القرطبي، ج١٣، ص٦٤. وتفسير الشوكاني، ج٣، ص٢٢١.

(٣٩) انظر السابق.

(٤٠) انظر: تفسير ابن كثير، ج٣، ص٤٠. وتفسير الآلوسي، ج٨، ص٦٣-٦٤. وتفسير أبي

السعود، ج٣، ص٣٢٣.

(٤١) الحديث رواه مسلم في صحيحه: انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الزكاة- باب النهي عن المسألة، ج٧، ص١٢٩.

(٤٢) انظر: تفسير السعدي، ص١١٦.

(٤٣) وهي قوله تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً{٢٣} وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً{٢٤}﴾[الإسراء: ٢٣-٢٤].

(٤٤) تفسير القرطبي، ج١٣، ص٦٤.

(٤٥) انظر: الإنافة فيما جاء في الصدقة والضيافة، ص١٦٢.

(٤٦) صحيح مسلم بشرح النووي، ج٧، ص٨٣.

(٤٧) رواه النسائي في سننه؛ انظر: سنن النسائي، كتاب الزكاة- باب الصدقة على الأقارب، حديث رقم (٢٣٦٣)، ج٢، ص٤٩.

(٤٨) رجح هذا القول الطبري والشوكاني والسعدي وغيرهم. انظر: تفسير الطبري، ج٢٣، ١٧٦. وتفسير الشوكاني، ج٧، ص١٤٧. وتفسير السعدي، ص١١٦.

(٤٩) انظر: تفسير السعدي، ص١١٦.

(٥٠) انظر: تفسير الشوكاني، ج٧، ص١٤٧.

(٥١) المد ربع الصاع، والنصيف: نصفه؛ قال أبو عبيد: والعرب تسمي النصف النصيف كما قالوا في العشر عشير، وفي الخمس خميس، وفي الثمن ثمين... انظر: ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٦هـ): كشف المشكل من حديث الصحيحين، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن- الرياض، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، ج١، ص٧٧٨.

(٥٢) صحيح البخاري برقم (٣٦٧٣) وصحيح مسلم برقم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٥٣) رجحت العموم هنا ليشمل الإنفاق: الزكاة والصدقات وهو رأي الطبري والقرطبي وابن جُزَي الغرناطي لأنه لا دليل على التخصيص والله أعلم، انظر: تفسير الطبري، ج١، ص١٥٤. وتفسير القرطبي، ج١، ص٢٧٤، وابن جزي، محمد بن أحمد (ت ٧٤١هـ): التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: محمد عبدالمنعم وإبراهيم عطوة، مطبعة حسان- القاهرة، د.ت، ج١، ص٦٢-٦٣.

(٥٤) القسم المذموم منهم تحدثت عنه آيات سابقة لهذه الآية ومنها قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٩٨)﴾

(٥٥) انظر المنار، ج١١، ص١١.

(٥٦) تفسير أبي السعود، ج١، ص٣٠٦، ولم أجد

هذا الحديث في كتب ودواوين السنة التي قدر لي أن أطلع عليها.

(٥٧) يقال: رضخ له من ماله رضخا ورضخه: أعطاه شيئا منه. رَضَخَ الحَصْى كمنع وضَرَبَ: كَسَرها ورضخ له: أَعْطاهُ عَطاءً غير كَثيرٍ، انظر: القاموس المحيط، ص٥١١.

(٥٨) تفسير الطبري، ج١، ص١٣٠-١٣١.

(٥٩) هذا في الصدقة المندوبة، أما الزكاة فلا تعطى لكافر بإجماع العلماء.

(٦٠) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب البر والصلة- باب تحريم الظلم، ج١٦، ص١٣٢.

(٦١) انظر: أبو حيان، البحر المحيط، ج٢، ص٣٢٧. وابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر- تونس، ١٩٨٤م، ج٣، ص٦٩-٧٠. والقاسمي، محاسن التأويل، ج٣، ص٣٤٨. وحجازي، محمد محمود، التفسير الواضح، ج١، ص١٨٧.

(٦٢) انظر: القطّان، مناع، مباحث في علوم القرآن، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ص٢٨١.

(٦٣) تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٢٤.

(٦٤) رواه ابن ماجة في سننه، كتاب الجهاد- باب فضل النفقة في سبيل الله، حديث رقم ٢٧٦١، ج٣، ص١٧٠.

(٦٥) انظر: تفسير أبي السعود، ج١، ص٢٩٩. وروح المعاني، ج٢، ص٣٢-٣٣. وتفسير محاسن التأويل، ج٣، ص٣٣٥-٣٣٦. وتفسير التحرير والتنوير، ج٣، ص٤١-٤٢. وأسلوب الدعوة القرآنية، ص١٩٧-١٩٨.

(٦٦) الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي، أخبار اليوم، القاهرة، د. ت، ج٢، ص١١٤٦.

(٦٧) السابق.

(٦٨) انظر: في ظلال القرآن، ج٦، ص٣٥٨٠. والخطيب، عبد الكريم، التفسير القرآني للقرآن، دار الفكر العربي، د. ت، ج٤، ص٩٦٩. والزحيلي، وهبة، التفسير المنير، ج٢٨، ص٢٣٠.

(٦٩) انظر: الخطيب: التفسير القرآني للقرآن، ج١٤، ص٩٦٩.

(٧٠) التفسير القرآني للقرآن، ج٤، ص٩٦٧-٩٦٨.

(٧١) السابق، ج١٤، ص٩٦٩ بتصرف.

(٧٢) انظر: الزمخشري، جار الله محمود بن عمر (ت ٥٣٨هـ): الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار المعرفة-بيروت، د.ت، ج٤، ص١٧١. والبحر المحيط، ج٨، ص٢٧٤-٢٧٥. والقرطبي، ج١٨، ص١٣٠. ومحاسن التأويل، ج١٦، ص١٧٥-١٧٦.

(٧٣) انظر: بركة، عبدالغني، أسلوب الدعوة القرآنية، ص٢٢١. وتفسير المنار، ج٢، ص٣٦٧.

(٧٤) كما قال تعالى: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة...﴾[التوبة: ١١١].

(٧٥) الجامع لأحكام القرآن، ج٤، ص٢٢٣-٢٢٤.

(٧٦) مسلم،ابن الحجاج،صحيح مسلم، ج٨، ص١٣، كتاب١٣-باب فضل عيادة المريض.

(٧٧) رجحت هنا ما رجحه طائفة من المفسرين من أن الضمير في حبه عائد على الطعام وليس على الله تعالى، وقد قال بذلك ابن جرير الطبري وابن كثير وأبو السعود والزمخشري والشوكاني والصابوني وعبد الكريم الخطيب. انظر: تفسير الطبري، ج٢٩، ص٢٦٠. وابن كثير، ج٤، ص٤٨٥. وتفسير أبي السعود، ج٥، ص٤٣٦. والكشاف، ج٤، ص١٩٦. وتفسير الشوكاني، ج٥، ص٣٤٧. والصابوني، محمد علي، صفوة التفاسير، دار القرآن الكريم-بيروت، ١٩٨١م، ج٣، ص٤٩٣. والتفسير القرآني للقرآن، ج٢٩، ص١٣٦٢.

(٧٨) هذا تشبيه بليغ أي: غريمك كأسيرك.

(٧٩) قال الولي العراقي في هذا الحديث: لم أقف عليه. انظر: المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، تحقيق: أحمد مجتبى، دار العاصمة- الرياض، د. ت، ج٣، ص١٠٧٠.

(٨٠) انظر: تفسير الطبري، م١٤، ج٢٩، ص٢٦١. وتفسير أبي السعود، ج٥، ص٤٢٦. والتفسير القرآني للقرآن، ج١٥، ص١٣٦٣-١٣٦٥.

(٨١) هو مجاهِد بن جَبْر، أَبُو الحجاجِ المَكِّي الأَسود الإِمَام، شَيخ القُراءِ وَالمفسرين، مَوْلَى السَّائِبِ ابنِ أَبِي السَّائِبِ المَخزوْمِي. روى عن ابن عباس وغيره من الصحابة، مات بمكة وهو ساجد سنة اثنتين ومائة. انظر: سير أعلام النبلاء، ج٥، ص٣٦٣. وابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية- الهند، ١٣٢٧هـ، ج١٠، ص٤٢-٤٣.

(٨٢) الطبري، م١٤، ج٢٩، ص٢٦٢.

(٨٣) انظر: تفسير الطبري، م١٤، ج٢٩، ص٢٦٤. وتفسير القرطبي، ج٢١، ص٤٦٨-٤٦٩. وتفسير ابن كثير، ج٤، ص٤٨٥. وتفسير الشوكاني، ج٧، ص٣٧٧. وتفسير ابن عاشور، ج٢٩، ص٣٥٨.

(٨٤) انظر: تفسير أبي السعود، ج١، ص١٩٨. والتفسير القرآني للقرآن، ج٢، ص٣٤٣.

(٨٥) رواه مسلم: انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الزكاة- باب الحث على النفقـة، ج٨، ص٧٩.

(٨٦) انظر: تفسير الطبري، ج٥، ص٥٧١. والكشاف، ج١، ص٣٩٦. وتفسير أبي السعود، ج١، ص١٩٨. وتفسير الآلوسي، م٢، ج٣، ص٤٠. وفي ظلال القرآن، ج١، ص٣١٢. وأسلوب الدعوة القرآنية، ص٢٠٧.

(٨٧) الحديث رواه الترمذي في سننه وقال: حديث حسن صحيح؛ انظر: الترمذي، محمد بن عيسى (ت٢٧٩هـ): جامع الترمذي والمسمى سنن الترمذي، تحقيق: عادل مرشد، دار الأعلام، أبواب الزهد، حديث رقم ٢٣٤٢. ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م (ط١)، ص٥٢٣-٥٢٤.

(٨٨) انظر: القاسمي، ج١٦، ص٣٦. والبحر المحيط، ج٨، ص٢١٨.

(٨٩) الخطيب، عبد الكريم: التفسير القرآني للقرآن، ج١٤، ص٧٥١.

(٩٠) انظر: البحر المحيط، ج٢، ص٣٣٦. وتفسير الآلوسي، م٢، ج٣، ص٥٠. والتفسير القرآني للقرآن، ج٢، ص٣٥٨.

(٩١) الحديث رواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة- باب الصدقة من كسب طيب حديث رقم ١٤١٠، ج١، ص٣٢٠. ورواه مسلم في صحيحه. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الزكاة- باب كل نوع من المعروف صدقة، ج٨، ص٩٨-٩٩. والفلو ولد الفرس، والفصيل ولد الناقة.

(٩٢) تفسير الآلوسي، ج٣، ص٥٠.

(٩٣) انظر: تفسير القاسمي، ج٨، ص٣١١-٣١٢. وتفسير السعدي، ص٣٥٠. وتفسير ابن عاشور، ج١٠، ص٢٣، ص١٩٦.

(٩٤) انظر: تفسير القاسمي، ج١٧، ص١٧٢. وتفسير الآلوسي، ج١٥، ص٣٦٦.

(٩٥) رأى بعض المفسرين أن العقبة المذكورة في سورة البلد هي واقعة في الآخرة وليست في الدنيا كقول قتادة: للنار عقبة دون الجسر وقول الحسن: إنها عقبة في جهنم وفي رواية أخرى: إنها جبل في جهنم، انظر: تفسير الطبري. والصحيح أن العقبة في الدنيا وليست في الآخرة-كما هو رأي كثير من المفسرين- بدليل قوله تعالى في نفس السورة مفسراً معنى العقبة: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ{١٣} أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ{١٤} يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ{١٥} أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ{١٦}﴾ [البلد:١٣-١٦] انظر: دروزة، محمد عزة: التفسير الحديث، دار إحياء الكتب العربية، ١٩٦٢م، ج٢، ص٢٥٧.

(٩٦) انظر القرطبي، ج٢٢، ص٢٩٨. وتفسير ابن عاشور، ج٣٠، ص٣٥٥-٣٥٦.

(٩٧) انظر: تفسير أبي حيان، ج٨، ص٤٧٢. وتفسير أبي السعود، ج٥، ص٥٣٦. والشوكاني، ج٥، ص٤٤٤.

(٩٨) انظر: دروزة، التفسير الحديث،ج٢، ص٢٥٧.

(٩٩) رواه البخاري، انظر: فتح الباري، كتاب في العتق- حديث رقم (٢٤٣٩)، ج٥، ص١٧٤.

(١٠٠) انظر: تفسير السعدي، ص١٣٨. وتفسير أبي السعود، ج١، ص٤١٧. وتفسير الشوكاني، ج١، ص٣٦٠. والكشاف، ج١، ص٤٤٤.

(١٠١) تفسير أبي السعود ج١، ص٤١٧.

(١٠٢) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على الأقربين والزوج والأولاد، ج٨، ص٨٥.

(١٠٣) السابق ج٦، ص٥٩٢.

(١٠٤) رواه مالك في الموطأ عن عمر ﷺ، انظر: ابن انس، مالك (ت ١٩١هـ)، الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، ١٩٥١م، ج١، ص٢٥١.

(١٠٥) انظر: عطية، محمد كمال: نظم محاسبية في الإسلام، منشأة المعارف بالأسكندرية، ط١٩٨٢م، ص٢٤-٢٥.

(١٠٦) الحديث رواه ابن ماجة: انظر ابن ماجة، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ): سنن ابن ماجة، ج٣، ص٨٥، حديث رقم ٢٤٥١.

(١٠٧) انظر تفسير أبي السعود، ج٥، ص٩٠٥-٩٠٦.

(١٠٨) تفسير أبي السعود، ج٥، ص٩٠٦.

(١٠٩) تفسير ابن عاشور، ج٣٠، ص٥٦٥.

(١١٠) انظر: تفسير القاسمي، ج١٥، ص٦١. و تفسير الآلوسي، ج١٣، ص٢٣٦.

(١١١) انظر: تفسير السعدي، ص٣٣٦.

(١١٢) الحديث رواه مسلم في صحيحه، كتاب٧، باب إثم مانع الزكاة، حديث رقم ٢٣٣٧، ج٣، ص٧٠.

(١١٣) انظر تفسير القاسمي ج٨، ص٢٠١.

(١١٤) انظر السابق.

(١١٥) انظر تفسير المنار ج١٠، ص٤٦٠-٤٦١. وتفسير الشوكاني ج٢، ص٣٧٩.

(١١٦) اقرأ مثلاً قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[التوبة: ٧١].